


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

لجنة الخمسين

لإعداد المشروع النهائي للتعديلات الدستورية

الاجتماع الحادى والعشرون

المعقود صباح يوم الأربعاء

٢ من المحرم ١٤٣٥ هـ، الموافق ٦ من نوفمبر سنة ٢٠١٣ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

لجنة الخمسين

إعداد المشروع النهائى للتعديلات الدستورية

الاجتماع الحادى والعشرون

المعقود صباح يوم الأربعاء

٢ من المحرم ١٤٣٥ هـ، الموافق ٦ من نوفمبر سنة ٢٠١٣ م

اجتمعت لجنة الخمسين لإعداد المشروع النهائى للتعديلات الدستورية، الساعة الحادية عشرة صباحاً، برئاسة السيد الأستاذ عمرو موسى رئيس اللجنة، وقد حضر الاجتماع من السادة أعضاء اللجنة عدد (٤٩) عضواً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

السادة الأعضاء ، وزع على حضراتكم جدول أعمال الاجتماع (الحادى والعشرين) متضمناً الآتى .

أولاً: استكمال المواد التى تم التوافق عليها بين لجنة الصياغة ولجنة الدولة والمقومات الأساسية والتصويت عليها .

ثانياً: ما يستجد من أعمال.

هل هناك أى ملاحظات ؟

(لا ملاحظات)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذن ، اعتمد الجدول .

الذى أرجوه اليوم لدينا عدد كبير من المواد، ثم لدينا موضوع مهم نريد أن نناقشه وننتهى منه، وهو موضوع الغرفة أو الغرفتان، فأرجو الاختصار والإسراع سوياً للانتهاء من هذه المواد، نرجو أن يقتصر النقاش على ما هو ضرورى، وإذا كان هناك اقتراح نحن نوافق عليه ولا داعى في أن نأخذ الكلام لكى نوافق أو لا نوافق، سنبت في هذا الموضوع بالتصويت، نرجو العمل على أن نساعد أنفسنا سوياً للإسراع بهذا المشروع .

السيد الدكتور محمد غنيم :

السيدات والسادة أعضاء اللجنة :

المواد من (١٦) إلى (٢٢) وهى المستحقات الاجتماعية، مواد في غاية الأهمية وهى بالنسبة لناخب العادى هى المحفز الأساسى لكى يقول نعم لهذا الدستور، الناخب العادى لن يهتم أبداً ما هى اختصاصات رئيس الجمهورية، ومن سيقوم بكذا ولا يقوم بكذا؟

هذه المواد من (١٦) إلى (٢٢) وبشكل خاص تم عليها التوافق بالإجماع بين اللجنة الفرعية ولجنة الصياغة، فمكتوبة ولا يوجد بها أى تغيير، نرجو أن تنظروا إليها بعين الموضوعية وننتهى منها إذا كانت

هناك إضافة مفيدة خير، هذا طبعاً ليس نوعاً من المحاصرة لآرائكم ولا للنقاش، ولكن أريد أن أقول إن أغلب هذه المواد إن لم تكن كلها توافق كامل بين اللجنتين الفرعية والصياغة، وشكراً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شكراً للأستاذ الدكتور غنيم ونشكره على هذا الاقتراح المفيد للجنة ولعملنا .

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والمقومات الأساسية):

أنا أسفة أن آخذ دقيقة على نقطة نظام، لكن كنت أريد أن أسجل في المضابط النقاط التالية :

أولاً: أنا أعترض على سيادتكم في إدارة النقاش على المادة (١١) أعطيت الكلمة أكثر من مرة للمعارضين بدون توضيح وكان فيها سوء فهم الـ ٥٠٪، وأنا طلبت تصويتاً محدداً بالبنداء بالصوت ويوجد تعديل لم يناقش ولم تعطنا الكلمة لكى نوضح للآخرين إن ما يقولونه غير منضبط، فأرجو أن أسجل هذا في المضابط أن التصويت على هذه المادة في المرة القادمة بالصوت والتعديلات ولا يصح أبداً أن لجنة الخمسين تقول الدولة تعمل على تمثيل مناسب للمرأة في البرلمان، على هوى من ؟ شخص يقول ثلاثة وشخص يقول عشرة، بالإضافة إلى أن هذه المادة تم التوافق عليها مثلما ذكر الدكتور محمد غنيم الآن وبقيت لمدة شهر ونصف تتفاوضون عليها وتأتون الآن وتغيرونها بهذه الطريقة، الحقيقة كان هذا سيئاً جداً، المناقشات التى حدثت يوم مناقشة المادة (١١) لم أكن أنتظر أبداً لا طريقة إدارة الجلسة ولا المناقشات والتفسيرات والاجتهادات الخاطئة غير الصحيحة، وشكراً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شكراً، يسجل هذا البيان في المضبطة بكل كلمة قيلت فيه .

مادة (١٦) :

"تلتزم الدولة بتوفير خدمات التأمين الاجتماعى، ولكل مواطن لا يتمتع بنظام التأمين الاجتماعى الحق في الضمان الاجتماعى، إذا لم يكن قادراً على إعالة نفسه وأسرته، في حالات العجز عن العمل أو البطالة أو الشيخوخة بما يضمن حياة كريمة، وتعمل الدولة على توفير معاش مناسب لصغار الفلاحين والعمال الزراعيين، والصيادين، والعمالة غير المنتظمة وفقاً للقانون، وتضمن الدولة أموال التأمينات والمعاشات، وأموال التأمينات والمعاشات أموال خاصة، هى وعوائدها حق للمستفيدين منها، وتستثمر استثمار آمناً وتديرها هيئة مستقلة"، أرجو الأخذ في الاعتبار البيان الذى ذكره الدكتور محمد غنيم الآن هل هناك أية ملاحظات بالنسبة للمادة (١٦) ؟

السيد الدكتور طلعت عبد القوى :

في الفقرة الثانية عندما نقرأ مع بعض، ولكل مواطن لا يتمتع بنظام التأمين الاجتماعى الحق في الضمان الاجتماعى إذا لم يكن قادراً على إعالة نفسه وأسرته في حالة العجز عن العمل أو البطالة أو الشيخوخة بما يضمن له حياة كريمة، طبعاً لا يوجد اختلاف فائياً، أن الضمان الاجتماعى عندما نقول في حالة العجز عن العمل يكون غير قادر على العمل ويثبت ذلك بأمر صحية أنه مريض بمرض معين يمنعه عن العمل، والأمر الثالث هو الشيخوخة فوق الـ ٦٥ سنة طبقاً للقوانين والتشريعات الخاصة بالتأمينات فهذا أمر جيد، إنما أنا كنت أود أن مسألة البطالة لا تدخل في هذا الموضوع، ويكون لها بند خاص بها فالبطالة أمر مؤقت وليست أمراً دائماً، الشيخوخة أمر دائم والعجز عن العمل لأسباب صحية أمر دائم، أما البطالة فهى أمر مؤقت ويمكن أن تكون لها مادة أو فقرة خاصة بها وقد صغتها على الوجه التالى :

"تلتزم الدولة بتوفير إعانة بطالة مناسبة لكل من يبحث عن عمل ولا يجده، سواء من خريجي جامعات أو مؤهلات متوسطة أو غيرهم وينظم القانون ذلك"، لا بد أن يكون هناك فصل ما بين المنع الدائم والمنع المؤقت، لأن البطالة شىء مؤقت ممكن اليوم لا أعمل وغداً أعمل .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما النص الذى تقترحه ؟

السيد الدكتور طلعت عبد القوى :

المادة سنحذف منها كلمة أو البطالة ونكتفى بالعجز عن العمل والشيخوخة، وتكون هناك فقرة أخرى أو مادة أخرى كيفما تقرر اللجنة الموقرة عن موضوع إعانة البطالة .

"تلتزم الدولة بتوفير إعانة بطالة مناسبة لكل من يبحث عن العمل ولا يجده سواء من خريجي الجامعات أو المؤهلات المتوسطة أو غيرهم، وينظم القانون ذلك"، سيكون لها قواعد ونظم ومسألة واحد لا يعمل اليوم وغداً يعمل وهكذا، وشكراً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شكراً، الاقتراح المطروح أن النص على ما هو عليه فيما عدا كلمة البطالة لتفرد لها مادة مستقلة

تقرأ .

"تلتزم الدولة بتوفير إعانة بطالة مناسبة لكل من يبحث عن العمل ولم يجده سواء كان من خريجي الجامعات أو المؤهلات المتوسطة، أو غيرهم"

السيد اللواء مجد الدين بركات :

شكراً سيادة الرئيس،

الحقيقة لدى سؤال في البداية هل سنسير في هذه المادة وننتهى من فقرة فقرة أم التعليقات على المادة كلها؟

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

التعليق الذى ذكره الدكتور طلعت عبد القوى كان يخص الفقرة الأولى .

السيد اللواء مجد الدين بركات :

أنا لدى تعليق على الفقرة الخامسة، فإذا كنا سنأخذ فقرة فقرة فأنظر، تعليق بسيط جداً وهو أن نص الفقرة الخامسة أموال التأمينات والمعاشات وعوائدها أموال خاصة، هى وعوائدها حق للمستفيدين منها، التعديل متعلق بالعوائد، المفروض أن النص يكون "أموال التأمينات والمعاشات وعوائدها أموال خاصة للمستفيدين بها وتستثمر استثماراً آمناً وتضمنها الدولة وتديرها هيئة مستقلة"، لأن النص بالشكل الحالى كما هو معناه أن أموال التأمينات فقط هى الأموال الخاصة أما عوائدها فلا يسرى عليها هذا الشرط، شكراً .

نيافة الأتبا انطونيوس عزيز :

أريد فقط أن أضيف واو بالجملة التى بالأعلى بعد كلمة لم يكن قادراً على إعالة نفسه وأسرته وفى حالة العجز، وإلا تلازم الشرطان لإعطاء حق .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

عن أى فقرة نتحدث ؟

نيافة الأتبا انطونيوس عزيز :

الفقرة التى تبدأ بـ ولكل مواطن، الثانية في السطر الثانى واو قبل وفي حالات العجز لفصل الشرطين وإلا تطلب الشرطان لاستحقاق الضمان الاجتماعى إذا لم يكن قادراً على إعالة نفسه وأسرته وفي حالات العجز .

السيد الدكتور كمال الهلباوى (نائب رئيس اللجنة):

المادة تحتاج ترتيب أكثر بلاغة، تلتزم الدولة بتوفير خدمات التأمين الاجتماعى لكل مواطن غير قادر على إعالة نفسه وأسرته أو الحق في الضمان الاجتماعى بما يضمن له حياة كريمة في حالات العجز عن العمل والبطالة والشيخوخة، وليست أو، الثلاث أى لكل مواطن غير قادر على إعالة نفسه يأتى في السطر الأول أيضاً أو توفير الحق أو توفير الضمان الاجتماعى له بما يضمن حياة كريمة في حالات العجز عن العمل والشيخوخة والبطالة، الشيخوخة تأتى أيضاً بعد حالات العجز عن العمل .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ممكن تتقدم بالاقتراح مكتوباً .

السيد الدكتور كمال الهلباوى (نائب رئيس اللجنة):

نعم، بالطبع .

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف :

شكراً سيادة الرئيس،

أنا أعزز الاقتراح الذى ذكره الدكتور طلعت عبد القوى لأنه فعلاً البطالة أمر مؤقت، وعندما نتحدث هنا عن العجز عن العمل أو الشيخوخة نتحدث عن أشياء دائمة فهى ممكن تحتل أن تكون في مادة منفردة، لكن لابد أن تكتب بحرص شديد لتنظيم القانون فيها لكى لا تكون شيئاً دائماً، لأنه لابد أن يثبت فيها أن هذا الشخص فعلاً يسعى إلى إيجاد عمل وفيها أشياء تنظيمية كثيرة جداً، لكن فكرة أننا بدلاً أن نتحدث عن تأمين اجتماعى للبطالة نتحدث عن إعانة بطالة، لأن هذا معمول به لدول كثيرة وينظمها القانون .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هل لديك تعليق على الصياغة التى قدمها ؟

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف :

الحقيقة أنا سمعتها سريعاً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

أنا أرى أنه ربما من البداية هذا تفصيل لا داعى له، إنما تحتاج لضبط الصياغة إذا أردتى أن تتناقشى مع الدكتور طلعت عبد القوى وتقولنا لنا صياغة مختصرة في مادة منفصلة فعلاً أن إعانة البطالة مختلفة عن الشيخوخة .

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

أولاً هذه المادة لا تتحدث عن إعانة بطالة وإنما تتحدث عن استحقاق تأمين اجتماعى و ضمان اجتماعى في حالة البطالة كما في حالة العجز، إعانة البطالة مسألة مختلفة تماماً توضع في نص آخر، إنما تبقى هنا أيضاً.

إعانة البطالة قد تكون في نص يتعلق بالعمال أو بحقوق العمال أو ما شابه ذلك، إنما هنا النص ليس له علاقة بإعانة البطالة، النص يقرر نظام ضمان اجتماعى لكل مواطن لا يتمتع بنظام تأمين اجتماعى، قد يكون العاطل لا يتمتع بهذا النظام، ولذلك المسألة هنا لا تتعلق بإعانة بطالة الحكومة تعطيها له أو لا تعطيها، هنا العاطل لأنه لم يدخل نظام تأمين اجتماعى لأنه ليس موظفاً وليس مهنيّاً ولكنه عاطل، إذن فهذا النص يعطى له الحق في الضمان الاجتماعى، هذا نص خاص بالضمان الاجتماعى وليس خاصاً بإعانة البطالة، فإذا أخرجت الذى لديه بطالة هنا من هذا النص وأعطيت له إعانة بطالة لن يشملته الضمان الاجتماعى .

السيد الدكتور سعد الدين الهلالي :

سيادة الرئيس، الفقرة الرابعة تكون خامسة والخامسة تكون رابعة .

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف :

سؤال لكى أتأكد أنى أفهم نفس الشىء حتى لا أفهم خطأ، التأمين الاجتماعى يأخذه الشخص العاجز عن العمل هذا غير قادر على العمل، والشيوخوخة أيضاً غير قادر عن العمل هل ستوقف التأمين الاجتماعى عندما يحصل هذا الشخص على وظيفة ؟
في حالة البطالة إذا حصل على وظيفة، لأنها في هذه الحالة يكون اسمها إعانة بطالة وتكون خارج النص.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

هذه حالات مغايرة، يستحق الشخص الضمان الاجتماعى في حالة العجز عن العمل أو في حالة البطالة أو الشيخوخة لا يفترض الجمع بين هذه الحالات، مثلاً شخص كان يعمل وأصبح عاطلاً فالتأمينات الاجتماعية الخاصة به قطعت فلا يجوز ألا يكون هناك ضمان اجتماعى، لذلك الآن المادة هنا تعطى لمن هو لا يعمل الحق في الضمان الاجتماعى لأنه عاجز عن العمل، عندما يعود للعمل فالمادة تنتفى عنه، فعندما يعود للعمل سيدخل في النظام بحسبانه عاملاً أو موظفاً .

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

شكراً سيادة الرئيس،

الفقرة الأولى تتحدث عن نظام تأمين اجتماعى، نظام التأمين الاجتماعى المعروف في الدولة والقائم على اشتراكات، هذا النظام يغطى مخاطر من ضمنها البطالة، إذن إعانة البطالة للناس الذين يعملون ويخرجون من سوق العمل مغطاة في نظام التأمين الاجتماعى، الفقرة الثانية تتحدث عن نظام آخر وهو نظام مثلما شرح الدكتور جابر، الفقرة الثانية تقول من لا يتمتع بنظام التأمين الاجتماعى، إذن لا يأخذ إعانة البطالة فلا بد أن يكون هذا واضحاً لأنه لا يستحقها وغير مغطى بنظام التأمين الاجتماعى، ماذا نفعل لهذا الشخص الذى ليس لديه تأمين اجتماعى؟ نعطى له ضماناً اجتماعياً إذا كان في حالات غير قادر على الإعالة وفي حالات العجز أو البطالة أو الشيخوخة، نظام الضمان الاجتماعى يكون طبقاً للقانون من المفروض إنه لا يكون مستحقاً لمن دخل سوق العمل وخضع النظام للتأمينات الاجتماعية فيخرج من الضمان الاجتماعى ودخل في التأمين الاجتماعى، لكن لا يجوز أن نحذف البطالة كحالة من

حالات الضمان الاجتماعى للشخص الذى لا يكون مؤمناً عليه ونحن لدينا ملايين غير مؤمن عليهم من عمالة غير منتظمة ومن عمال ريفيين.... إلخ، إذن فأنا أرى أن النص منضبط وأقترح أن نتركه مع النظر في أى اقتراحات لغوية أو صياغة، إنما المضمون أرجوكم أتركوه لأن هذه تغطية مهمة جداً لحالات الضمان الاجتماعى، وشكراً .

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والمقومات الأساسية):

السطران الأولان بخصوص التأمين الاجتماعى أو الضمان الاجتماعى مأخوذ من قانون الضمان الاجتماعى، فنحن عندما نأتى ونعمل استبياناً لكى نرى هذا الرجل يستحق ضماناً اجتماعياً أم لا؟ نسأل عاجز، مريض، عاطل وهكذا، هذا موضوع منفصل تماماً عن مسألة تعويض عن البطالة الأخرى، إذا كان الاقتراح أن نضع للبطالة الأخرى مادة منفصلة لا مانع لكن من مخصصات الضمان الاجتماعى لكى يدخل التأمين الاجتماعى لابد أن تظل هذه الأجزاء كما هى مأخوذة من القانون، وشكراً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً، الآن نحن أمامنا نص بصرف النظر عن الناحية اللغوية التى تحدث فيها الدكتور كمال الهلباوى، أو زيادة حرف الواو التى تحدث فيه الأنبا أنطونيوس، المطروح على اللجنة الآن إبقاء النص على ما هو عليه مع هذه التعديلات اللغوية البسيطة أم إخضاعه لتعديل بحذف البطالة ووضعها في نص منفرد، أضع المادة للتصويت هل تبقى على ما هى عليه ؟

الموافق يتفضل برفع يده .

أغلبية (العدد ٣٠ صوتاً)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

إذن تم إقرار المادة مع التعديلات اللغوية في الفقرة ..

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

أذكر لنا التعديل يا سيادة الرئيس .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

"تلتزم الدولة بتوفير خدمات التأمين الاجتماعى ولكل مواطن غير قادر على إعالة نفسه وأسرته أو الحق في الضمان الاجتماعى بما يضمن له حياة كريمة في حالات العجز عن العمل والشيخوخة والبطالة وتعمل الدولة على توفير معاش مناسب لصغار الفلاحين والعمال الزراعيين والصيادين والعمالة غير المنتظمة وفقاً للقانون.

وأموال التأمينات والمعاشات وعوائدها أموال خاصة وحق للمستفيدين منها وتستثمر استثماراً آمناً وتديرها هيئة مستقلة".

المادة (١٧)

"لكل مواطن الحق في الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة وتكفل الدولة الحفاظ على المؤسسات العامة التي تقدم الخدمات الصحية للشعب والعمل على رفع كفاءتها وانتشارها الجغرافى العادل، وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى للصحة لا تقل عن ٣٪ من الناتج القومى الإجمالى، وتلتزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحى مجتمعى شامل لجميع المصريين يغطى كل الأمراض، وينظم القانون إسهام المواطنين في اشتراكاته أو اعفائهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم، ويحظر الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لكل إنسان في حالات الطوارئ أو الخطر على الحياة، وتلتزم الدولة بتحسين أوضاع الأطباء وهيئات التمريض والعاملين في القطاع الصحى وإنصافهم وتخضع جميع المنشآت الصحية، والمنتجات والمواد ووسائل الدعاية المتعلقة بالصحة لإشراف الدولة ورقابتها وفقاً للقانون".

السيدة الدكتورة عزة العشماوى :

أريد أن أثبت وزيرة الصحة والسكان قامت بإرسال مادة مقترحة ووزعتها على السادة أعضاء اللجنة وإرسالها بالبريد الإلكتروني، وأرجو أن تؤخذ في الاعتبار، أنا وزعتها أول أمس وأرسلتها بالبريد الإلكتروني .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

أنا ليست لدى هذه المادة، أرجو قراءتها، هل هي بديلة عن المادة (١٧) ؟

السيدة الدكتورة عزة العشماوى :

نعم هى بديلة عن المادة (١٧) .

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

نقطة نظام، أولاً لجنة الخمسين عندما تجتمع اليوم فهى تناقش ما أخرجته اللجان النوعية، عندما يأتى وزير تنفيذى فى الحكومة يقترح على اللجنة فى المناقشة شبه النهائية والتصويت مادة كان يقترح هذه المادة فى اللجنة النوعية، أنا أعترض اعتراضاً شديداً على إدراج هذه المادة فى مناقشة ما انتهت إليه اللجان، ثم فى الأول والآخر، هذه سلطة تنفيذية كانت تخاطب اللجنة إما عن طريق رئيسها وإما أن تأتى إلى اللجنة المختصة النوعية وتطرح أفكارها، أما أن نقفز الآن على عمل اللجنة ونحدث عن لجنة اقترحها وزير أنا شخصياً أثبت احتجاجى على هذا الأمر فى اللجنة وأرجو التصويت على هذا الأمر، لا يجوز إقحام مواد من الخارج حتى المواد المستحدثة تستحدث عن طريق اللجنة النوعية .

السيدة الدكتورة عزة العشماوى :

تم إرسالها إلى لجنة المقومات الأساسية، تم إرسال هذه المادة بالفعل وقت المناقشة وأنا حضرت معهم مرة وتم إدراجها بالفعل، وليست هذه أول مرة يتم إدراجها .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذن تمت مناقشتها فى لجنة الدولة والمقومات الأساسية وجاءت بهذا النص .

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة اقتراح السيدة وزيرة الصحة جاء اللجنة وأخذ فى الاعتبار وتمت مناقشته لكن انتهت اللجنة إلى ما هو معروض على حضراتكم، وشكراً .

السيد الدكتور طلعت عبد القوى :

يوجد سؤال يا سيادة الرئيس، أنا سأقول أيضاً اقتراحاً لكن يوجد سؤال بالنسبة للفلسفة التى سنسير عليها مستقبلياً بالنسبة لموضوع المواد الذى ذكره الدكتور محمد غنيم هى مواد حاكمة، هنا اتجاه اللجنة من الآن وفى الآتى بتحديد نسب فى الموازنات، نسب مئوية موجودة، هل هذا سيكون اتجاه

اللجنة في كل القادم أم سنأخذ منحى آخر؟ لأن هذا سيكون بالنسبة لنا **guideline plan** في هذه المادة، سأدخل بعد ذلك في البحث العلمى، سأدخل في التعليم، أريد أن نحسم هذه النقطة أولاً، هل يوجد اتجاه أو شبه موافقة من اللجنة العامة لأنه موضوع لا يوجد سوابق دستورية أن تحدد نسب مئوية لم تحدث في الدساتير المصرية .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

أنت تسأل أولاً هل سيكون هذا نمطاً نسير عليه أم لا ؟

لأن المواد القادمة كلها محددة لنسب معينة من الإنفاق، الدكتور غنيم يريد أن يرد عليك .

السيد الدكتور محمد غنيم :

طبعاً لا مانع أبداً من الابتكار لكن النصوص الإنشائية التعبيرية التي كانت في جميع الدساتير الماضية وهي تلتزم الدولة بتوفير ... إلخ، لم يكن هناك التزام وهذا نتج عنه تراجع وترهل في الصحة والتعليم والبحث العلمى، هذه المواد هي صلب الدستور الذى سوف يصوت عليه المصريون أن حضرتك تقول إنه لم يحدث في الدساتير المصرية نسب أنا أقول لا، حدث من ١٩٦٤ .٥٠% الفلاحين فهذا الكلام غير صحيح مكتوب نسب منذ عام ١٩٦٤ .

السيد الدكتور طلعت عبد القوى :

الاقتراح الذى قدمته موضوع النسب يوجد بها ميزة أنه موجود الحد الأدنى، قد يكون الحد الأدنى ليس مشكلة لكن هو إلزام للدولة وإلزام للموازنة العامة للدولة وأخشى أن ندخل في مرحلة، نحن سنركز فعلاً على أهم عنصرين في التنمية البشرية وهما الصحة والتعليم صحيح، إنما هل الأماكن الأخرى يمكن أن تطالب سواء المواقع الخدمية الأخرى أو ما شابه ذلك ممكن أن تطلب أن تكون لها نسب محددة في الدستور؟ المهم سنعبرها المادة التي اقترحها هي عبارة عن :

الحق في الصحة وكلمة الصحة أعم وأشمل من الرعاية الصحية التزام من الدولة وفقاً للمعايير الدولية لجميع المواطنين دون تمييز بنفس الجودة والإتاحة وتخصص لها نسبة عادلة من موازنتها، سأضيف، بما لا يقل عن ٣% كما هو موجود في المادة، وفقاً للاحتياجات والأهداف الصحية التي ترقى بالصحة العامة للمواطنين .

وتلتزم الدولة بالتغطية الصحية الشاملة لجميع المواطنين ضد مخاطر المرض من خلال نظام صحى متكامل مع توفير هيكل أجور ملائم للفريق الطبى، ويحظر الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لأى إنسان فى حالات الطوارئ، ويوجد اختلاف طبعاً فى بعض الأشياء، هذا نص أعتقد أنه غطى كل الأنواع Items التى من المفروض أن تكون موجودة فى المادة أن الصحة حق وليست الرعاية الصحية، أنه لا نفرض نظاماً لأن المادة الموجودة مكتوب فيها تلتزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحى، نظام آخر لا يكون تأميناً صحياً فهذا مسمى، التأمين الصحى مسمى أو آلية لتوفير الخدمات الصحية، ممكن بعد خمس سنوات يأتى المشرع يفكر فى شكل آخر لتقديم الخدمات الصحية .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

مثل ماذا؟ التأمين الصحى يسير فى الدنيا كلها مثل ماذا نظام آخر فى رأيك أو تصورك ؟

السيد الدكتور طلعت عبد القوى :

عندما أقول سأوفر الصحة لكل مواطن، لكن ليس اسمه تأميناً صحياً .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هذا نظام تأمين صحى فى النهاية

من فضلك نريد هذا النص مكتوباً يا دكتور طلعت .

السيد الدكتور عبد الجليل مصطفى (مقرر لجنة الصياغة):

شكراً سيادة الرئيس،

أنا أضم صوتى لصوت أخى الدكتور محمد غنيم أن المواد التالية هى معيار التزام هذه الدولة بما نادينا به طويلاً عن العدالة الاجتماعية، وأنا أقول إن فى مجال الصحة المادة المطروحة على حضراتكم صيغت صياغة دقيقة هادفة، هادفة لماذا ؟

أنها تتجاوز الإنشاء إلى الموضوع، نتحدث عن نظام صحى له أركان متعددة، كل ركن له احتياجات وله علامات، لهذا استجد أننا نتحدث على معنى الرعاية الصحية المطلوبة، لا أحد يستطيع أن يأتى فى بلد مثل مصر ويتصور أننا نستطيع أن نعمل نظاماً علاجياً كفى تغيب عنه الدولة، وعندما تكون الدولة حاضرة لأننا أكثر من ٥٠٪ منا فقراء لا بد أن تتحمل هذه التكلفة لتقديم الخدمة الصحية الجيدة،

هذا يكون من خلال برامج وزارة الصحة حتى فى واقعنا الآن، وزارة الصحة لديها نظامها مستشفيات فى الريف، ومستشفيات فى المراكز والمحافظات، ومستشفيات أكثر قدرة واستعداداً لمواجهة المشاكل الصحية الكبرى هذه منظومة، المنظومة الأخرى الموازية هى منظومة التأمين الصحى، لا يجوز اليوم أن أقول من الممكن عمل بديل لما يسمى التأمين الصحى والحكومات الحالية والسابقة طول الوقت تجتهد لتعمل نظام تأمين صحى والناس ترفضه لأنه لا يحقق طلباتهم، والحكومة نفسها تنادى به وآتى وأقول لا ينفعنا، لا نحن محتاجون نظام تأمين صحى، ومن العدل ومن المسئولية أننا نتكلم عن مميزات التأمين الصحى، يوجد تأمين صحى قطاع خاص، كل شخص لديه نقود يذهب ويؤمن على نفسه، والشركات تعطى لنا حزم، هذا يعالج بحزمة صغيرة من الأمراض وهذا يعالج بحزمة أكبر، وكل واحد على قدر فلوسه، هذا نوع من التأمين الصحى الذى لا معنى له ولا يناسب بلدنا، ومن ثم حينما نتحدث عن التأمين الصحى، يجب أن نتحدث عن مواصفات ومحددات تجعلنا نعرف إلى أين نصل فى مسألة التأمين الصحى.

أنا أعتقد أن النص المعروض شامل لكل الجوانب المهمة، حتى إنه لم ينس الأطباء ولا التمريض، لأنه من العبث الظن أننا نحصل على تعليم سليم من غير معلم سليم، ولا علاج سليم من غير طبيب قادر أن يعيش حياة لائقة، ولا تمريض ينصف ويقدر... إلخ.

النقطة الأخيرة، وهى نقطة تخصيص مبلغ، هذه نقطة اجتهدنا فيها واختلفنا واتفقنا ويمكن أن نتحدث فيها فى ضوء مسائل أكثر تحديداً من ناحية الميزانية العامة والدخل القومى الإجمالى، ومن الممكن أن يكون فيها تفاهم، وشكراً سيادة الرئيس.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

شكراً سيادة الرئيس.

لدى ثلاثة اقتراحات سريعة، النص جيد جداً، إنما الاقتراحات التى أريد أن أقولها هى ثلاثة:

أولاً، لكل مواطن الحق فى الرعاية الصحية، وهذه مهمة جداً بدون تمييز، ولو إننا قلنا بدون تمييز

قبل ذلك، ولكن هنا سيكون شيئاً مهماً، كلمة لكل ليست كفاية إنما لكل مواطن بدون تمييز.

ثانياً، إن ٣٪ يجب أن تقال ومن الممكن أن نقول وتزداد طبقاً لخطة زمنية، مثلما نحن نعمل في إنجلترا نقول نعم ٥٪، ٦٪ ولكننا نريد في ٢٠١٩ نكون ١٢٪ مثلاً، فهنا يكون هناك خطة من الممكن أن نقول للمشرع إن ٣٪ أقل شيء من الذى نفتكره، إنما تفكرون أن تزيدها مع الوقت، ثم كلمة ويحظر الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لكل إنسان في حالات الطوارئ، هذه إهانة للطب، نحن قلنا قبل ذلك الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة، وبعد ذلك تقول لا تمتنع عن شخص يموت، هذا كلام غير منضبط، أقترح أن تحذف هذه الكلمة.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هم يقومون بطردهم من أمام أبواب المستشفى.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

معناها إنك تتهم الطب إنه لا يعمل في الطب، هذا كلام غير مضبوط وهذه إهانة وأنا لا أقبلها في الدستور ، لأنك تقول إن الرعاية الصحية متكاملة بدون تمييز وفقاً لمعايير الجودة.

السيد الدكتور خيرى عبدالدايم:

المادة جيدة جداً، ولكنها تحتاج إلى بعض التعديلات البسيطة ننظر إليها بنداً بنداً، لكل مواطن الحق في الرعاية الصحية، الرعاية الصحية في الحقيقة أحسن من الصحة، لأن الصحة من عند الله، لو الشخص جاء به بسرطان لن يستطيع أن يطالب بأن يكون صحيحاً، إنما يطالب برعاية صحية، فالرعاية الصحية هي أكثر دقة وفقاً لمعايير الجودة، وتكفل الدولة الحفاظ على المؤسسات العامة، هذه الكلمة موضوعة لأنه يوجد ادعاء بأن الدولة سوف تبيع المؤسسات العامة وسوف تبيع المستشفيات وسوف تخصص كل ذلك وقيل من أيام الدكتور حاتم الجبلى، وهذا فيه شيء من إهانة للدولة نريد أن نحافظ ولكن من غير أن نقول ذلك في الدستور، كما أننا نتهم الدولة بالتآمر لكى تبيع المستشفيات، وأنا أقترح وتكفل الدولة دعم المؤسسات العامة التى تقدم الخدمات الصحية للشعب والعمل على رفع كفاءتها وانتشارها الجغرافى، فهنا قد أدينا الغرض من غير أن يكون فيه اتمام، وتكفل الدولة دعم بدلاً من

الحفاظ على المؤسسات العامة للدولة، معناها أنها تساعدنا وليس تحافظ عليها كما هي، هذا أول تعديل أريده.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

اقرأها مرة أخرى من فضلك.

السيد الدكتور خيرى عبدالدايم:

"لكل مواطن الحق فى الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هل كلمة متكاملة هنا لها أهمية فتكون الرعاية الصحية، بدون تمييز أفضل، ماذا تعنى متكاملة أى الكاملة.

السيد الدكتور خيرى عبدالدايم:

منظومة الوقاية والعلاج، حتى عندما نقول تأميناً صحياً فالتأمين الصحى يكون علاجياً فتكون: "لكل مواطن الحق فى الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة، وتكفل الدولة دعم المؤسسات العامة التى تقدم الخدمات الصحية للشعب والعمل على رفع كفاءتها وانتشارها الجغرافى العادل، نأتى للجمله الثانية.

وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى لا تقل عن ٣٪ من الناتج القومى الإجمالى، لو أخذنا بالرأى أن نضع أرقاماً مثل الجهات المهمة مثل التعليم والصحة، فيجب أن تكون هذه الأرقام تكون كافية لتحقيق الهدف ولا تكون أقل منه، وفى الواقع أن الـ ٣٪ من الناتج المحلى الإجمالى لسنة ٢٠١٣: ٢٠١٤ سوف يكون ٦٠ ملياراً من ٢ تريليون، لاحتياجات عمل تأمين صحى شامل سوف لا تقل عن ٩٠ ملياراً يعنى ١٠٠٠ جنيه لكل شخص، ويضاف إليه مائة مليار للعلاج الوقائى، فنحن محتاجون على الأقل ٥٪ من الناتج القومى الإجمالى، لو وضعت أقل فالحكومات الآتية سوف تحتاج بهذا الرقم، وتقول لك أنا صرفت لك المبلغ الذى تحتاجه فـ ٥٪ هى الحد الأدنى، فالولايات المتحدة تصرف ١٧٪ من الناتج القومى الإجمالى.

٥٠٪ اعتقد أنها هي الحد الأدنى اللازم، حالياً ٣٢.٧ مليار جنيه خصصت للصحة في ميزانية سنة ٢٠١٣: ٢٠١٤ وهي ثلث المطلوب وهي ٤٪ بينما قد طلبنا ١٥٪ من الميزانية العامة وهي تسعون ملياراً أقترح تغييرها إلى ٥٪ من الناتج القومى الإجمالى.

البند الآخر، تلتزم الدولة بإقامة تأمين صحى مجتمعى شامل، وهذا هو الفرق الأساسى ما بين ما اقترحتة الوزارة وما تقترحه اللجنة، إن الوزارة لا تريد أن تربط نفسها بالتأمين الصحى، فيكون عندها منفذ تقدم الخدمات الصحية من خلال نظام آخر، وحضرتك سألت ما هو النظام الثانى، النظام الثانى مثل الموجود فى إنجلترا، بالبطاقة الشخصية، بالرقم القومى تذهب وتأخذ العلاج، وليس من الضرورى أن تشترك، التأمين الصحى معناه أنك سوف تشترك، تشترك أو لا تشترك فإذا اشتركت تأخذ علاجاً وإن لم تشترك لا تأخذ علاجاً، لكن النظام البديل هو أن الشخص يذهب ليعالج مباشرة بالبطاقة فهى لا تريد أن تقفل على نفسها، فأنا أقترح النص الذى جاء فى دستور سنة ٢٠١٢ وسوف أقوله "تلتزم الدولة بتوفير خدمات الرعاية الصحية والتأمين الصحى وفقاً لنظام شامل لجميع المصريين، فهنا أنا فتحت الباب أمام الوزارة لكى تأخذ أياً من المقترحين، فى جزء يكون علاجاً على نفقة الدولة وجزء تأمين صحى، ونأخذ التأمين الصحى بالتدريج أى أن يشمل جميع المصريين، وأنا أقترح هذين التعديلين وباقى المادة ممتازة.

السيد الدكتور محمد أبو الغار:

وجود مادة بهذا الشكل مهمة جداً لأن العلاج الصحى فى مصر فى الحكومى أصبح كله قطاعاً خاصاً، يعنى المريض اليوم فى أى مستشفى حكومية يدفع ثمن العلاج وثن الدواء ويشترى الخيوط الجراحية ومفتوح كشك داخل القصر العينى لكى يشتري هذه الأشياء كلها، باستثناء المستشفيات التابعة للجيش والشرطة، فالمستشفيات الحكومية التى كانت تعالج الشعب المصرى كله، هذه الآن حالياً أصبحت مستشفيات قطاع خاص وبالتالي وجود نص شىء أساسى، أنا أختلف مع صديقى الدكتور مجدى يعقوب فى حذف المادة الأخيرة وأؤيد هذه المادة فى وجودها، لأن حالياً المستشفيات الخاصة يأتى عليها مصاب صدمته سيارة على باب المستشفى ولا تستطيع أن تدخله لأنه لا توجد معه فلوس للمقدم، والطوارئ فى أى بلد فى العالم يجب أن تقبل الدخول فى المستشفيات.

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

أهمية المادة الصحية لا خلاف عليها وإنما فى قمة الأهمية وأنا أختلف مع نقيب الأطباء أنها تزيد عن تلك النسبة التى حددها الآن ٣٪. عبء محترم على الدولة، ونحن واضعون لالتزم، والأصل هو التزام الدولة، الدولة ومعها الجمعيات الأهلية وكل الأشياء الصحية الأخرى الإضافية، فأعتقد أن لا نضغط أكثر من ذلك لكى لا تفرقع لأهميتها.

الصحة والتعليم ونتمنى أن نستطيع أن نمرر الذى نتكلم عنه الآن.

السيد الدكتور خيرى عبدالدايم:

الرقم يجب أن يكون مستوفياً الغرض، لأن هذا الرقم لا يستوفى الغرض ٣٪ لا تكفى.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

كم النسبة الآن يا دكتور خيرى؟

السيد الدكتور خيرى عبدالدايم:

حوالى ١.٥٪.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

حوالى ١.٥٪ ونحن نضاعفها لـ ٣٪ ونقول لا تقل عنها.

من فضلك التعديلات التى قلتها يا دكتور خيرى اكتبها وارسلها إلينا مكتوبة.

السيد الأستاذ محمد عبلة:

أنا أرى أن المادة ممتازة مع إضافة اقتراح الدكتور مجدى، وتزداد طبقاً لخطة زمنية، أعتقد أن هذا مناسب جداً مع ارتفاع تكاليف العلاج، وأنا أرى أن موضوع التأمين الصحى مجتمعى شامل لجميع المصريين هى تشمل اقتراح الوزيرة، أنا أرى أن المادة ممتازة، غير إنصافهم بالنسبة للأجور غير واضحة لأننا نقصد الأجور ولا نريد أن نقولها، نحن قلنا الأول تحسين أوضاع الأطباء وهيئات التمريض، وفى الآخر إنصافهم، ولن نحدد رغم أننا نعلم ماذا تعنى كلمة إنصافهم، وشكراً.

السيدة الدكتورة عزة العثماوى:

فى الحقيقة أنا أتمسك بأن نقول "وتخصص نسبة عادلة من موازناؤها وفقاً للاحتياجات والأهداف الصحية التى ترقى بالصحة العامة للمواطنين، وأيضاً فيما يتصل بالتغطية الصحية الشاملة نقول "من خلال نظام صحى متكامل فيه المستويات ويعمل من خلال آليات تمويل ملائمة وواقعية وعادلة مع توفير هيكل أجور ملائم للفريق الصحى، والأخيرة كما هى وهى حظر الامتناع عن تقديم العلاج، وعدم النص على نسبة، وهذا خطير جداً.

السيد الأستاذ رفعت داغر:

شكراً سيادة الرئيس.

أنا أرى أن السادة الأطباء من الممكن أن يفيدونا فى المشاكل الصحية الموجودة فى المجتمع نحن لدينا نسبة فشل كلوى كبيرة جداً فى المجتمع، ولدينا نسبة فشل كبدى وفيروس C كبيرة جداً وعلاجها مكلف جداً، وتوجد فئات كثيرة من المجتمع مهملة ولا تأخذ علاجاً إضافة للمشاكل التى تقابل الأطباء من مرتباتهم وفى معيشتهم إضافة إلى المشاكل التى تقابلنا فى إنشاء المستشفيات الحكومية، فعندنا فى قطاع الصحة وقطاع الصحة مهمل من فترة، وبالتالي توجد فيه مشاكل كبيرة جداً، فنسبة الـ ٥٪ نسبة عادلة جداً لترتقى بالصحة ويظهر أننا عملنا شيئاً فى مجال الصحة فى الدستور الجديد.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

اقترحك ٥٪ المهم تقدر أن توفرها.

السيد الدكتور محمد غنيم:

إضافة الدكتور مجدى وهى "دون تمييز" أعتقد أنها إضافة جيدة، الشىء الآخر وهى نسبة الـ ٣٪ أولاً، هى ما لا يقل، هل تعرفون ما النسبة الآن؟ النسبة فضيحة، ما ينفق على العلاج فى مصر من الناتج الإجمالى القومى لمصر ٤.٩ ولكن ليست من الحكومة، الحكومة تصرف حوالى ١.٣٪ والباقى كله قطاع خاص، ٣.٢٪ فهذه نسبة مذهلة من تقرير التنمية البشرية، عندما نقول ألا تقل عن ٣٪ فهو شىء جيد لأنه يضاعف فجأة الموازنات المخصصة للصحة.

ثانياً، ما لا يقل. ثالثاً، لو أن هذا المجتمع بدأ فى العمل والنتاج القومى زاد الحكومة أمامها إما تزيد ٣٪ أو أن تكون نسبة الـ ٣٪ ثابتة والنتاج الإجمالى يزيد، فإذا الموارد سوف تذهب، فأنا أرى أن هذا كلام جيد على ذلك ولا نغير فى النسب.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

أنا رئيسة جمعية تحسين الصحة، فأكيد أنا من أكثر الشخصيات المهتمة بهذا النص ضمن كل أعضاء اللجنة والشعب المصرى، هذه المادة مادة منضبطة وجيدة وأنا موافقة على التعديلات التى قالها سيادة النقيب ولكن لدى مشكلة أساسية، وهى أننا فى الوقت الحالى لما نرى الناتج القومى الإجمالى نراه ألفين مليار جنيه، فلو نظرنا على النسب الكاملة التى نحن نطلبها كحد أدنى والتى تساوى ٣٪ للصحة، و٦٪ تعليم و١٪ بحث علمى تساوى ١٠٪ من الناتج القومى الإجمالى كحد أدنى والتى تساوى ٢٠٠ مليار جنيه، لما نرى المبلغ الذى يصرف الآن عليها سوف نجدته قريباً من ٩١ ملياراً، لو نتحدث بشكل إجمالى من غير تدقيق الأرقام نحن نطلب مضاعفة المخصصات الحكومية فى موازنة الدولة إلى أكثر من الضعف، ونحن لم نطلب هذه الزيادة على مدى زمنى، نحن نطلبه مثلما نقول بالبلدى "كبسة رز" يعنى الموازنة القادمة للدولة يجب أن تكون مضاعفة على الأقل، لو نظرنا على تقسيم الموازنة بشكل عام سنلاحظ أن ٣/؛ موازنة الدولة ذاهبة للأجور بنسبة الربع، والربع للأقساط والفوائد الخاصة بالديون، والربع لدعم الطاقة، فالباقى لكل هذه المصاريف هو الربع، لو نحن أخذنا منه المائتى مليار فتوجد استحالة عملية، حتى لو حسنت النوايا، التى نريد أن نتأكد أنها موجودة، فلا توجد إمكانية فى أن تنفذ الحدود الدنيا فوراً، وإذا أصررنا على هذا ممكن قانون الموازنة يصبح غير دستورى لو خصص أقل لعدم وجود الموارد، أو نضغط على الحكومة أنها فوراً ترفع دعم الطاقة لكى تستطيع أن تلتزم بهذه الحدود الدنيا للنسب، فلا تراعى النواحي الاجتماعية وحسن السياسة فى التدرج... إلخ الذى من الممكن ألا يكون فوراً، فإذاً أنا أقول إننى مؤيدة تماماً لهذه النسب خاصة أنها حد أدنى، ولكن لأننا لا نريد أن نخلق بإصرارنا وتأكيدنا على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية فنخلق أزمة دستورية، نريد أن نكون واقعيين ونعطى فرصة تدريجية مدة تدرج خلالها نسب الزيادة فى الانفاق الحكومى لنصل لهذه النسبة كحد أدنى وتزيد، وأنا أقترح أن تكون لدينا مادة انتقالية تقول أن نعطي مدة زمنية تدرج خلالها الالتزام بهذه

النسب وإلا وضعنا العقدة فى المنشار وعملنا لنفسنا أزمة، بعد عدة شهور ونحن فى مرحلة انتقالية فيها مصاعب كثيرة جداً، لا يصح أننا "نضغط ضغطة" ولا نعطي فرصة لحسن السياسة والإدارة وإعادة التخصيص وسداد الديون... وكذا التى تستطيع فيها الحكومة أنها تنفذ هذه الالتزامات الغاية فى الأهمية، ولكنها تحتاج تدرجاً لكى تستطيع أن تنفذها على نحو لكى لا يكون قانون موازنة غير دستورى بعد ستة أشهر، وشكراً.

السيدة الدكتورة هدى الصدة (مقرر لجنة الحقوق والحريات):

أنا أريد أن أختلف مع الصديقة العزيزة منى ذو الفقار فى أننا مطلوب منا تحديد نسب ومضاعفة نسبة الصحة والتعليم وأتخيل أنها من الضروريات لماذا؟ الموازنة بشكل عام، تخصيص الموازنة ونسب لكل بند فى الموازنة كل هذا قرارات سياسية تعكس انجازات الحكومة القادمة، فعندما نطلب من الدولة أنها تخصص نسباً معقولة للصحة والتعليم هذا يشكل انجيازاً ويوضح توجه هذه الدولة، منذ سنتين وأكثر نتكلم أن هذا عام ترشيد دعم الطاقة، فى واقع الأمر أن معظمه يذهب للأغنياء ومصانع الأغنياء وتوجد خطط ومشروعات كثيرة قدمت للتأكد من أن هذا الدعم يذهب بالفعل، الذى أريد أن أقوله أن المسألة ليست مسألة نقص فى الموارد ولكن المسألة مسألة سياسات تنحاز لمن، نحن هنا نتخيل أنه من واجبنا أن ننحاز لصحة الناس والتعليم، أعتقد أن مضاعفة النسب المخصصة شىء ضرورى ومهم فى هذا الدستور.

السيد اللواء على عبدالمولى:

من أهم ما يجب أن يميز هذا الدستور أوجه العدالة الاجتماعية مطلب جماهيرى كبير وأحد مبادئ الثورتين، وبالتالي لا بد أن يكون هناك أولوية فى الإنفاق الحكومى للصحة والتعليم ومواجهة البطالة وإسكان الشباب، فى الحقيقة أنه مع وجود نسب سواء كانت هناك قدرة وعدم قدرة هذه مسألة لا بد أن تدخل فى نطاق الأولوية، يعنى أن يوضع هذا الرقم، وتوجد جزئية أخرى مهمة أسأل عليها الدكتور جابر أنا أرى لفظ المؤسسات العامة يتردد فى الدستور، هل توجد مؤسسات عامة فى مصر بعد إلغاءه فى عام ١٩٦٦ واستبدالها بالهيئات العامة، هذا اعتراض قانونى فقط، وشكراً.

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

شكراً سيادة الرئيس.

فى الحقيقة فى هذه المادة أريد أن أقول شيئاً بسيطاً، إن اللجنة الفرعية درست هذه المادة، أكثر من سبع مرات وفى لجنة الصياغة بذل مجهود غير عادى فى كل حرف فى هذه المادة، وكان السادة الأطباء فى اللجنة والمتخصصون حاضرين فى كل الجلسات فى لجنة الصياغة، وانتهينا إلى هذه الصياغة التى أرى من وجهة نظرى أنها دقيقة وأن الحوار كله لم يقدم أى جديد أو تعديلات جوهرية فى هذه المادة، مسألة النسبة، لا، يوجد إهدار غير عادى من موازنة الدولة فى كثير من الأمور وكثير من المرافق فى أن نجيب اليوم ونضع نسبة معقولة مثلما قال الدكتور خيرى ربما ليست هى المطلوبة، وإنما هى نسبة معقولة ضاعفت النسبة التى تفرض من الدولة للصحة ونحن فى أمس الحاجة إليها، فأعتقد أن هذا هو الحد الأدنى، وعلى سبيل الفور لا على سبيل التدرج لأن مصر تستطيع أن تخصص هذه النسب وهذا كأنه يوجد توجيه للمشروع وفيه توجيه للدولة ممثلة فى إدارتها بأنها ترشد الإنفاق حتى تستطيع أن تلبى هذه النسب وتوفرها، فمسألة أن نفتح الباب للتدرج مرة أخرى أنا أتخفظ عليه، ومسألة أننا نرفع النسبة أو نقلها.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ما هو هذا التدرج؟

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

فى إننا نضع مادة انتقالية نقول إن الدولة تعمل على أنها تصل إلى ٣٪، ٣٪ هو المقصود للجنة ونحن مصرون على وضع النسبة، وأعتقد على سيادتكم يا سيادة الرئيس أن تعرض المادة لأنه ليس هناك تعديلات جوهرية مطروحة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

لا، هذا النقاش مهم للغاية لأن هذا هو الذى سوف يودى للتصويت الواضح فى هذا الأمر، يعنى موضوع الرعاية الصحية والتعليم مثلما قال الدكتور محمد غنيم هذا هو جوهر الدستور.

السيد الدكتور محمد محمدين:

أعتقد أن لجنة المقومات بذلت مجهوداً غير عادى فى مواد التعليم والصحة والكل مجمع أن التعليم والصحة أساس الدستور وأساس أى شىء، حضرتك أنا فى الصحة عندى أناس تموت أمامى فى المستشفى

الجامعى ولا أستطيع أن أفعل لها شيئاً أو فى المستشفى العام الناس تموت لأنه لا توجد سراير، يعنى وضع هذه الأرقام أساسى، والتعليم نفس الكلام أعتقد لو تكلمنا فى كل شىء يجب ألا نتكلم فى التعليم والصحة.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

والله لى بعض المواد فى هذا الدستور وإن لم تطع مضبوطة هذا الدستور ولا لزوم له فى كل عملنا، توجد ثورة حصلت لها شعارات محددة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

نحن ناقش المادة وليس إلغاءها.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

أنا أتحدث فقط عن الـ٣٪، يا دكتورة منى لما حضرتك تكلمتى تخوفك من أن الدولة والحكومة لا تستطيع أن تعمل أو لا تعمل الموازنة، هذه الدولة لو أصبحت مضبوطة وعملت نظاماً ضريبياً مضبوطاً، يكفل عدالة فعلاً فى دخول الأفراد أنا أعتقد أننا نستطيع أن نوفر من الضرائب نفسها نسبة كبيرة جداً للتعليم والصحة إذا رشدنا الإنفاق الحكومى.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً يا خالد.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

لو سمحت يا ريس كلما أتكلم حضرتك توقفتى، وأنا لا أعرف أقول غير كلمتين.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أنت هنا ظالم.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

أنا أقول للأستاذة منى أى حكومة تجيء هذا التزام دستورى أمامها وعليها أن تتصرف، تقلل مرتبات مستشاريها أو مرتبات الوزراء أو مرتبات كبار الموظفين نعمل نظام ضريبياً مضبوطاً، عندما

نجيىء للنظام الضرائبى سوف نتكلم فيه، توجد مواد هنا أنا لا أتحدث أبداً فى أى مادة، أنا لى هنا فى الدستور غير مهتم بما يعنى الأشياء التى تعنى العدالة الاجتماعية، وهى الثلاث المواد التى أتحدث من أجلها، وأنا أعرف أنه بسببها قامت ثورة وبسببها تقوم ثورات لو لم نعط لهذا الشعب حقه.

السيد الأستاذ أحمد عيد:

أنا أرى أن العدالة الاجتماعية ليست فقط فى زيادة الأجور ولكن زيادة مخصصات الخدمات العامة، لأننا مهما قمنا بزيادة أجور الناس والخدمات العامة منهارة فكأننا نزيد فى قرية محرومة، يعنى لا توجد صحة ولا يوجد تعليم وأرفع مرتبات، فهو لا يذهب للخدمات العامة، يذهب للصحة لعيادة خاصة أو مستشفى خاصه ويذهب لدروس خصوصية، فبالتالى أجور المصريين كلها مهما زودت فى قرية محرومة، فأولى أن نتم بالمخصصات وأن نكون حريصين على وضع نسب حقيقية تحديداً للصحة، وأرى أن هذا شىء سوف يحسها الناس وسوف تكون ملموسة وتساعد أيضاً على الاستقرار، فأنا أرى أن نسبة الـ ٣٪ مع ما نص عليه فى المادة ١٧.

السيد الدكتور خيرى عبدالدايم:

أنا أريد أن أقول إن الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية أبوجا ومطالبات نقابة الأطباء على مدى الأربع أو الخمس السنوات الماضية وكل المؤسسات التى تعنى بالصحة كانت تطالب بـ ١٥٪ من الميزانية العامة للصحة ١٥٪ من الميزانية العامة الحالية.

وهى ٧٠٠ مليار تقريباً هى ١٠٥ مليارات جنيهه، هذا ما كنا نطالب به باستمرار فتخفيض المبلغ إلى ٣٪ ليس كافياً، وسوف نهجم لأن هذا ليس كافياً، هذا مبلغ هزيل.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

نحن نقول لا تقل عن ٣٪ وتتساعد مع مرور الزمن.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أولاً هناك تعديل فى الصياغة لأن هناك مصطلحات غير دقيقة ويوجد عندى تساؤل أود فى الحقيقة طرحه "لكل مواطن الحق فى الرعاية الصحية المتكاملة" يعنى المتكاملة أنا الآن مثلاً فى جامعة

القاهرة يأتى لى أناس يريدون عمل عملية مثلاً التخسيس، ربط الأمعاء وخلافه أو مثلاً تقويم أسنان وأشياء من هذا القبيل، هل هذا يدخل فى الرعاية الصحية المفروضة وقلنا لا، فهل المتكاملة هنا هل تدخلها؟ لأنى لو فتحت هذه المسألة.

السيد الدكتور خيرى عبد الدايم:

المتكاملة هنا تعنى الطب الوقائى.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

إذن، لابد أن نحدد ذلك ونثبتها بتعبيرات طبية داخل المضبطة على أساس أنى لا أفاجأ بأنى أقوم بعمل عمليات تجميل بسبب عبارة رعاية طبية متكاملة، فلنضع ما يحدد المقصود بالرعاية الطبية المتكاملة؟ لأنى أعيش فعلاً هذه المشكلة، فاللجنة الطبية عندى مثلاً ولأجل خاطر بنت أستاذ أو أستاذ تقول نوافق وتحملنى مثلاً ٢٠ مليوناً.

السيد الدكتور محمد أبو الغار:

يا دكتور جابر تخوفك سليم.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

إذن، نوضح ذلك فى مضبطة الجلسة، هذا أمر.

الأمر الآخر، المؤسسات العامة هذه كلمة غير دقيقة الآن قانون المؤسسات العامة ملغى من الستينيات، فأنا أريد أن نجعلها مرافق الخدمات الصحية التى تقدم خدماتها للشعب.

الأمر الثانى، "تلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق"، فور صدور هذا الدستور ستزداد النسبة للضعف وهذا تطور، يعنى من الناحية المنطقية ٣٠ ملياراً ستصبح ٦٠ ملياراً، نحن محتاجون الآن إلى ٩٠ ملياراً زادت ١٠٠٪ على أن تضاف فقرة "تزداد حتى تصل إلى النسب العالمية خلال ٥ سنوات" وبالتالي نكون هنا قد وضعناه التزاماً دستورياً، الأمر الآخر يجب أن يتم ألا نخشى عدم دستورية الموازنة، فى الحقيقة لأنه إلى أن يتم الطعن فى الموازنة وتذهب للمحكمة الدستورية العليا تكون السنة انتهت وبالتالي فليس من المتصور حقيقة أن يحدث ربكة فى هذه المسألة، آخر تعديل "ويحظر الامتناع عن تقديم

العلاج بأشكاله المختلفة تشطب في حالتى الطوارئ والخطر على الحياة" في حالتى وليس حالات الطوارئ والخطر على الحياة.

نيافة الأتبا أنطونيوس عزيز مينا:

أنا قد أرسلت هذه الملاحظة مكتوبة وهى خاصة برابع فقرة "ويحظر الامتناع عن تقديم العلاج" فأنا في الحقيقة لا أتخيل شخصاً يكون قد صدمته سيارة أو سقط من العمارة ويرفض علاجه، لذا أنا أريد حذف لكلمة "يحظر" ويكتب "يجرم" لأنه ليس من المعقول أن يأتينى شخص أعاؤه تخرج من بطنه والمستشفى تقول له اذهب إلى مستشفى آخر، لذا أريد حذف عبارة "ويحظر الامتناع" ويوضع بدلاً منها "ويجرم الامتناع" ولا يقتصر لو سمحت على حالة الطوارئ إنما حالات الطوارئ لأن حالات الطوارئ كثيرة، شخص محروق، شخص مجروح، شخص مصاب بسكينة، شخص مصاب بطلق نارى، حالات الطوارئ لو سمحتم، وأوافق على من قال الصحة نعمة وعطية من الله، أما الحق الذى يطلبه الإنسان من الحكومة فهو الحق في الرعاية الصحية، وشكراً.

السيد الدكتور عبد الجليل مصطفى (مقرر لجنة الصياغة):

موضوع الحفاظ على المؤسسات العامة أو المرافق التى تقدم الخدمات هذا تعبير مقصود لذاته، أنا سأعيد فقط على ذاكرة حضراتكم وقائع قليلة مما عشناه في الماضى القريب، رئيس الوزارة منذ سنوات قليلة أنشأ ما تسمى الهيئة القابضة للرعاية الصحية، وهذه في صميمها كانت بداية خصخصة الخدمات الصحية والتأمين الصحى وصولاً لوزارة الصحة نفسها، وقد أبطنا هذا بدعوى أمام مجلس الدولة في حكم تاريخى أقر حق المصريين في أن يعالجوا على النحو الذى صغناه في المادة المعروضة على حضراتكم، هذا أولاً.

ثانياً، أظن أننا جميعاً نذكر أننا في مصر في عهد أحد الوزراء قمنا بعمل ٤٠٠ مستشفى متوسطة اسمها مستشفيات التكامل، في لحظة معينة في عهد وزراء المالية المعروفين بدأ طرح هذه المستشفيات للبيع، فأرجو أن نتمسك بكلمة "الحفاظ" لأنها دالة ومعبرة ومقصودة، وشكراً جزيلاً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هنا ألاحظ أن التعديل الذى ذكر "دعم المؤسسات العامة" بدلاً من الحفاظ هو نقيب الأطباء فهذا يجب أن نأخذه فى الاعتبار.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

الحفاظ والدعم معاً ما المشكلة هنا؟

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

سنناقش هذا الموضوع.

السيد الدكتور طلعت عبد القوى:

سيادة الرئيس، نحن لدينا مجموعة كبيرة تعلم أن القصة بالنسبة للصحة ليست حكومة فقط، الصحة حكومة والقطاع الخاص وهناك القطاع الأهلى، اللجنة الموقرة ربما ذهبت إلى شىء طيب فى موضوع التعليم العالى وقالت "تعمل الدولة على تشجيع إنشاء الجامعات الأهلية" أنا أرجو أيضاً مساهمة وزارة الصحة كوزارة لا تزيد على ٦٠٪ من الخدمات التى يتحمل القصة بعد ذلك القطاع الخاص والقطاع الأهلى، أرجو أن نضيف مادة -وأظن أن الأستاذة منى ستؤيد هذا لأنها رئيسة جمعية كبيرة- تؤيد ونقول "تعمل الدولة على تشجيع إنشاء الجمعيات والمؤسسات الأهلية العاملة فى مجال الخدمات الصحية" مثل مؤسسة الأستاذ الدكتور مجدى يعقوب مثلاً، فهذه مؤسسة أهلية تقدم للبلد شيئاً طيباً للغاية، عندما أضعها فى الدستور فهذا سيكون أمراً حسناً جداً لأن فعلاً القطاع الواعد، وقد قمنا بعمل تقييم وجدنا أن نسبة مشاركة القطاع الأهلى فى تقديم الخدمات الصحية تزيد على ٢٧٪ فتنمية مثل هذه الجمعيات بشكل محترم وأعتقد أن يوضع ذلك فى هذه المادة لأن طالما الحكومة والصحة لها سقف فسيكون لهذه أيضاً سقف، والذى قد لا يكون له سقف أعتقد أنه القطاع الخاص ويمكن القطاع الأهلى، وشكراً.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

شكراً سيادة الرئيس.

كلمة سريعة جداً عن تفسير كلمة "الرعاية الصحية المتكاملة" لأن من المعروف جداً أنه لا توجد دولة فى العالم حتى أغنى دولة فى العالم تستطيع أن تقدم رعاية صحية كاملة، يعنى معنى ذلك أنها ستفلس، حتى أمريكا تقول هذا الكلام وبريطانيا تقول هذا الكلام، فمن الذى يقرر "متكاملة" وليست "كاملة" فالجتمع هو الذى يقرر ما هى الأولويات، مثلاً عمليات التجميل ممكن تكون مهمة جداً فالجتمع هو الذى يقرر ما هى المتكاملة، وطبعاً يكون فيها الوقاية، لذا أرى أن تكون المتكاملة وليست الكاملة، ولا بد أن يفهم الشعب هذا الكلام، أن الحكومة أو الدولة لا تضمن رعاية كاملة لأن ذلك سيفلس البلد، ليس ٣٪ أو ١٥٪ ولا ١٠٠٪ إنما ستضيع نهائياً.

السيد الأستاذ محمد سلماوى (المتحدث الرسمى):

شكراً سيادة الرئيس.

فى الحقيقة أنا أؤكد بشدة على الفقرة الخاصة بالخطر "حظر الامتناع عن تقديم العلاج بأشكاله المختلفة لكل إنسان فى حالات الطوارئ أو الخطر على الحياة" لأننا نعانى من هذه النقطة بشكل كبير جداً، وربما آخر واقعة فى هذا، أحب أن أضعها أمام حضراتكم، منذ يومين فقط أحد أكبر الروائيين المصريين وهو "صبرى موسى" حدثت له نفس هذه الحالة وذهب إلى مستشفى ولم يقدموا له العلاج وكانت أزمة كبيرة ولولا أنى كتبت مباشرة للفريق أول عبد الفتاح السيسى ما كان قد انقذت حياته وتم دخوله إحدى المستشفيات العسكرية بسبب امتناع مستشفى للأسف إنه قطاع عام وتابع للدولة رفض أن يستقبله، فنحن نعانى من هذه الأزمة بشكل كبير جداً، ولا أتصور أن مادة عن الرعاية الصحية تخلو من إلزام المستشفيات بضرورة علاج حالات الطوارئ وعدم التخلي عن هذا الواجب.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً، فى الحقيقة الفقرات الثلاث الأخيرة أصبحت مهمة جداً، الامتناع عن تقديم العلاج أصبح مشكلة كبيرة فى حياة المصريين وحتى لو كانت تؤدي إلى نوع من النقد أو الإهانة أو غيره، أعتقد أن وجودها هنا ضرورى، ثم تلتزم الدولة برفع كفاءة وتحسين أوضاع الأطباء وهيئات التمريض فهذه مسألة مهمة جداً وإنصافهم أيضاً، "وتخضع جميع المنشآت الصحية لإشراف الدولة ورقابتها وفقاً للقانون" أعتقد أن هذا أيضاً شئ نحن فى حاجة له، ولذلك فالفقرات الأخيرة لا أعتقد أن عليها خلافاً، إنما الفقرات

الفقرات الأولى فيها بعض التدقيق لا مانع لأن الفقرة الأولى عندما تقرأ "لكل مواطن الحق فى الرعاية الصحية المتكاملة ووفقاً لمعايير الجودة، وتكفل الدولة الحفاظ على مرافق الخدمات الصحية".

السيد الدكتور خيرى عبد الدايم:

لو تأذن لى سيادة الرئيس عندى اقتراح وهو إلغاء العامة، أصل الهيئات من الممكن أن تحافظ على هيئة التأمين الصحى وتتبع مستشفياتها وبالتالي كل مؤسسة تقدم الخدمات الصحية بدون العامة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

نعود مرة أخرى لقراءة الفقرة الأولى "لكل مواطن الحق فى الرعاية الصحية المتكاملة وفقاً لمعايير الجودة وتكفل الدولة الحفاظ على مرافق الخدمات الصحية العامة التى تقدم خدماتها للشعب ودعمها والعمل على رفع كفاءتها وانتشارها الجغرافى العادل" هذه هى الفقرة الأولى، هل توافقون على هذه الفقرة؟

(موافقة)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

الفقرة الثانية، وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى للصحة لا تقل عن ٣٪.

السيد الدكتور خيرى عبد الدايم:

٣٪ غير كافية يا سيادة الرئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

نحن نقول "وتزداد" يا دكتور خيرى فأنت لك حق مؤكداً إنما نحن نعلم ما هو حال البلد الآن يعنى المسألة ليست أننا لا نريد ذلك أبداً، نستكمل العبارة "لا تقل عن ٣٪ من الناتج الإجمالى وتزداد أو تتصاعد طبقاً لخطة زمنية محددة أو خطة زمنية كذا"
هل توافقون على هذه الفقرة؟

(موافقة)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

الفقرة الثالثة، "تلتزم الدولة بتوفير خدمات الرعاية الصحية والتأمين الصحى الشامل لجميع المصريين" يغطى كل الأمراض "وينظم القانون إسهام المواطنين فى اشتراكاته أو إعفاءهم منها طبقاً لمستويات دخولهم"

السيد الدكتور خيرى عبد الدايم:

نريد أن نترك للوزارة إمكانية أن تقوم بعمل نظامين إما متوازنين...، أو بحيث لا تغلق الباب أمام الدولة فستطيع أن تستخدم أكثر من نظام لأن نظام التأمين الصحى أحد الأنظمة المتاحة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

دعونا نقول نظام التأمين الصحى فهو له معنى وله مبنى وله عنوان مهم ويأتى تحته أى نظام نراه نحن أو يراه البرلمان أو غيره، يا دكتور، نحن نقرأ شيئاً الكل متوافق عليه وهو يناقش، إذن النص "تلتزم الدولة بتوفير خدمات الرعاية الصحية والتأمين الصحى الشامل لجميع المصريين يغطى كل الأمراض وينظم القانون إسهام المواطنين فى اشتراكاته أو إعفاءهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم".

السيد الدكتور خيرى عبد الدايم:

يا سيادة الرئيس ملاحظة فقط وهى خاصة بالألا نغلق على الوزارة الباب لإمكانية استخدامها لنظام العلاج على نفقة الدولة "وتلتزم الدولة بتوفير خدمات الرعاية الصحية والتأمين الصحى" ثم تكمل الجملة كما تريد.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هذا ما قرأته يا دكتور أقولها مرة أخرى بتوفير خدمات الرعاية الصحية والتأمين الصحى الشامل لجميع هذا ما قرأته.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

لابد من أخذ التصويت يا سيادة الرئيس فأنا مثلاً لا أوافق على اقتراح الدكتور خيرى.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذن، هناك طلب للتصويت على هذه الصياغة المعدلة من الدكتور خيرى عبد الدايم، إذن، سنصوت على النص الجديد الذى يقول "تلتزم الدولة بتوفير خدمات الرعاية الصحية والتأمين الصحى الشامل لجميع المصريين يغطى كل الأمراض، وينظم القانون إسهام المواطنين فى اشتراكاته أو إعفاءهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم".

هذا هو النص المعدل والنص الآخر هو الموجود أمام حضراتكم دون تعديل.

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والمقومات الأساسية):

سيادة الرئيس قبل التصويت لابد أن نعى أن الاقتراح الذى يقدمه الدكتور خيرى يعطى فرصة للحكومة للهروب من مسئوليتها.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذن، التصويت سيكون على النص الجديد الذى يحتوى على التعديل المقدم من الدكتور خيرى عبدالدايم، فإذا تمت الموافقة فسوف يحل محل النص الحالى وإذا لم يمر سنعود للنص الحالى على ما هو عليه، الموافق على تعديل الدكتور خيرى يتفضل برفع يده.

السيد الدكتور محمد أبو الغار :

لابد أن نعرف أن نظام العلاج على نفقة الدولة نظام فاسد أفسد العلاج وكله محسوبة وكلام "أونطة".

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

الآن التصويت يا دكتور محمد.

الموافق على تعديل الدكتور خيرى عبد الدايم يتفضل برفع يده.

(أقلية)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

الموافق على النص كما هو عليه يتفضل برفع يده.

(أغلبية)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذن، تبقى الفقرة على ما هى عليه وهى "تلتزم الدولة بإقامة نظام تأمين صحى شامل لجميع المصريين يغطى كل الأمراض وينظم القانون إسهام المواطنين فى اشتراكاته أو إعفاءهم منها طبقاً لمعدلات دخولهم".

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

بالنسبة للفقرة الرابعة يا سيادة الرئيس "الخطر" أوسع ويدخل فيه التجريم.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هناك تعديل من الأنبا أنطونيوس عزيز يريد أن نحذف "الخطر" ونضع "التجريم" والدكتور جابر جاد يقول الخطر أوسع من التجريم ويشمله، ومن ثم سنضع أيضاً الاقتراح للتصويت. الموافق على وضع كلمة "يجرم" بدلاً من "يحظر" يتفضل برفع يده.

(أقلية)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

الموافق على إبقاء النص على ما هو عليه "يحظر" يتفضل برفع يده.

(أغلبية)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذن، يبقى النص على ما هو عليه، وهناك إضافة "تشجع الدولة منظمات المجتمع المدنى على المشاركة فى خدمات الرعاية الصحية" كلنا متفقون عليها ولا داعى للتصويت عليها.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

أنا مع احترامى الكامل وموافقى بل وكنت أتمنى أن أزيد النسبة إلى ٥٪ ولكنى سأقدم كعضو فى هذه اللجنة لا أقبل أن أكون على علم بأن الموازنة القادمة سيطعن عليها بعدم الدستورية وقد تحكم المحكمة لهذا الطعن وأقول إلى أن تحكم المحكمة لا يهم.

السيد الأستاذ محمد عبدالعزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

لا مناقشة بعد التصويت يا سيادة الرئيس.

السيدة الأستاذة منى ذو الفقار (نائب رئيس اللجنة):

أنا لا أناقش، أنا لا أناقش يا أستاذ محمد أنا أقول إنى لا أقبل، وبالتالي أنا أتقدم باقتراح بمادة انتقالية، فأنا لا أطلب تعديلاً فى هذه المادة ولا أناقشها، بل أنا أوافق عليها وأتمنى أكثر منها ولكنى سأقدم بمادة انتقالية احتياطياً وتعطى مهلة لمدة قصيرة لتنفيذ الالتزام حتى لا تترتب أية أزمة دستورية فى هذا.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

اكتبيها لنا وستعرض عندما تقدم.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

نحن غير موافقين أصلاً على هذا يا سيادة الرئيس من حيث المبدأ، أن نصوت على هذا لأن هذه فيها ثغرة للهروب.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

يا أستاذ خالد نحن اعتمدنا المادة، أحد أعضاء اللجنة يقول أنا سأقدم بمادة مقترحة للأحكام الانتقالية هذا من حقها.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

من المهم جداً أن تكون هناك نسبة للأبحاث العلمية لضمان الجودة، هنا فالجودة جزء من الخدمة وضمان الجودة يستدعى الأبحاث.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

الدكتور مجدى يعقوب يرى أنه من الضرورى النص أو الإشارة إلى دور البحث العلمى فى المجال الصحى ودعمه وتقويته والاهتمام به، فالأمر هنا متعلق بضمان الجودة وهذا التعديل سنبحثه عندما نأتى لمادة البحث العلمى إن شاء الله، إذن سنبحثه يا دكتور مجدى فى البحث العلمى.

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

مادة (١٨)

"التعليم حق لجميع المواطنين هدفه بناء الشخصية المصرية والحفاظ على الهوية الوطنية وترسيخ القيم الحضارية والروحية وتأسيس التفكير العلمى، وهو مجاني فى مؤسسات الدولة فى جميع المراحل، وتلتزم الدولة بتوفيره وفق معايير الجودة العالمية وتشرف الدولة على التعليم بأنواعه كافة لضمان التزام جميع المؤسسات العامة والخاصة بالسياسات التعليمية لها".

السيد الدكتور محمد أبو الغار:

أقترح تغيير الفقرة الأخيرة وهى "تشرف الدولة على التعليم بأنواعه كافة لضمان التزام جميع المؤسسات العامة والخاصة بالسياسات التعليمية"، أقترح أنما تعدل إلى "تلتزم الدولة بضمان حد أدنى من سياسة تعليمية وتربوية موحدة بجميع المؤسسات العامة والخاصة للتعليم"

التعليم فى مصر مختلف، لا توجد دولة فى العالم بها هذا الاختلاف الرهيب، تعليم أزهري، تعليم خاص، وانجليزى وفرنساوى يعنى أنا لى حفيدة لا تدرس تاريخ مصر إنما تدرس تاريخ فرنسا، والثانية تدرس تاريخ إنجلترا، شىء غير معقول، لابد أن يكون هناك تاريخ واللغة العربية وقواعد النظام العام، هناك من لا يرفع العلم، فقواعد النظام العام والتاريخ واللغة العربية هذه أشياء أساسية للدولة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما هو التعديل الذى تريده يا دكتور؟

السيد الدكتور محمد أبو الغار:

"تلتزم الدولة بضمان حد أدنى من سياسة تعليمية وتربوية موحدة بجميع مؤسسات التعليم العامة والخاصة" وأقصد بالذات التاريخ واللغة العربية وقواعد النظام العام وتحمية العلم والنشيد القومى وغيره.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

لا يوجد بيع للمعرفة.

السيد الدكتور محمد محمدين:

سيادة الرئيس، ما قاله الدكتور محمد أبو الغار الآن يوجد فى المادة ٢٠ ولكن من فضلك لو قرأنا المواد الخمس الخاصة بالتعليم فسوف ترد على أسئلة كثيرة موجودة وبعد ذلك نأخذ مادة مادة ولا مشاكل.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

عندك حق، نحن سنقرأ مواد التعليم معاً لأن كلها تغطى بعضها ولا نقفز عليها.

سأقرأها بعد إذن المستشار محمد عبد السلام.

المادة (١٨)

"التعليم حق لجميع المواطنين هدفه بناء الشخصية المصرية والحفاظ على الهوية الوطنية وترسيخ القيم الحضارية والروحية وتأسيس التفكير العلمى وهو مجانى فى مؤسسات الدولة فى جميع المراحل، وتلتزم الدولة بتوفيره وفق معايير الجودة العالمية وتشرف الدولة على التعليم بأنواعه كافة لضمان التزام جميع المؤسسات العامة والخاصة بالسياسات التعليمية له".

المادة (١٩)

"التعليم إلزامى حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها وتلتزم الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومى لا تقل عن ٤٪ من الناتج القومى الإجمالى له".

"مادة مستحدثة"

تلتزم الدولة بتشجيع التعليم الفنى والتقنى والتدريب المهنى وتطويرهما، والتوسع فى أنواعها كافة،

وفقاً لمعايير الجودة العالمية، وبما يتناسب مع احتياجات سوق العمل."

"المادة (١٩)"

تضمن الدولة استقلال الجامعات والجامع العلمية واللغوية، وتلتزم بتطوير التعليم الجامعى ومجانيتها فى مؤسسات الدولة وفقاً لمعايير الجودة العالمية، على أن تخصص نسبة من الإنفاق الحكومى له لا تقل عن ٢٪ من الناتج القومى الإجمالى.

وتعمل الدولة على تشجيع إنشاء الجامعات الأهلية التى لا تستهدف الربح، وتطوير الجامعات الخاصة كى تسهم فى رفع مستوى التعليم الجامعى وتشجيع البحث العلمى.

"مادة مستحدثة"

البحث العلمى وسيلة لتحقيق السيادة الوطنية، واقتصاد المعرفة مقوم أساسى للتنمية والتقدم وتضمن الدولة حرية البحث العلمى وتشجيع مؤسساته وترعى الدولة الباحثين مهنياً وأديباً ومادياً، وتخصص له نسبة من الإنفاق الحكومى لا تقل عن ١٪ من الناتج القومى الإجمالى، وتلتزم الدولة بتوفير الآليات الضرورية لضمان المساهمة الفعالة للقطاعين الخاص والأهلى فى فضاء البحث العلمى فى جميع مجالاته وتشجع مشاركة العلماء والباحثين المصريين بالخارج.

"مادة مستحدثة"

المعلمون وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم، هم الركيزة الأساسية فى نجاح التعليم ورفع مستواه. وتلتزم الدولة بتنمية كفاءاتهم العلمية ومهاراتهم المهنية ورعاية حقوقهم المادية والأدبية بما يضمن جودة عملهم.

"المادة (٢٠)"

اللغة العربية والتربية الدينية والتاريخ الوطنى بكل مراحلها مواد أساسية فى التعليم قبل الجامعى. وتلتزم الجامعات بتدريس القيم والأخلاق المهنية للتخصصات العلمية المختلفة.

"المادة (٢١)"

تلتزم الدولة بوضع خطة شاملة للقضاء على الأمية بين المواطنين فى جميع الأعمار وتلتزم بوضع آليات تنفيذها بمشاركة مؤسسات المجتمع المدنى.

"المادة (٢٢)

إنشاء الرتب المدنية محظور.

مجموعة من المواد فى الحقيقة تغطى كل الأمور الشاملة فى هذا الشأن أى أنه ليس مهما الآن نقل الفكرة مثلاً من المادة ٦ إلى المادة ٧ ليس مهماً، لأن المهم أن نضع كافة الأفكار وتكون كاملة أو متكاملة وواضحة فى المواد الست التى قرأها أرجو اختصار المداخلات إذا كان نقل شىء من مادة هذا ليس مكانه.

السيد الدكتور طلعت عبدالقوى:

شكراً سيادة الرئيس.

طبعاً يتراءى للمواد الست هناك ثلاث مواد مرتبطة مع بعض ارتباطاً وثيقاً وفيه لابد الفصل مثلاً الجامعات هذه مادة خاصة بالجامعات، الأمية مادة خاصة بالأمية لا نستطيع أننا نربطها، أيضاً البحث العلمى، أما المواد الخاصة بالتعليم فهى عبارة عن المادة نفسها وهى المادة ١٩ ، ١٨ ويضاف إليها المادة المستحدثة التى بعدها والتى بعدها والمادة الخاصة بالمعلمين يبقى المادة الخاصة بالتعليم أنا أرى أن المادة ١٨ ومعها المادة المستحدثة التى بعدها ومعها المادة المستحدثة التى تليها أيضاً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

الترتيب من الممكن أن نقرحه كتابة ونحن نصوت عليه.

السيد الدكتور طلعت عبدالقوى:

إذن، كيف سوف نبدأ المناقشة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

نعم.

السيد الدكتور طلعت عبدالقوى:

كيف سوف نناقش.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هذه المقترحات أعطاها لنا.

السيد الدكتور طلعت عبدالقوى:

أنا عندى الوقت.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

المواد ١٦، ١٧، ١٨ وراء بعض يضم إليها المادة كذا.

السيد الدكتور طلعت عبدالقوى:

أنا عملت كذلك.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أعطاها لى ونحن سوف نتصرف لا يوجد تعليق على الترتيب.

السيد الدكتور أحمد خيرى:

بالنسبة للمادة المستحدثة والخاصة بالتعليم الفنى والتدريب المهنى لابد من تخصيص نسبة ١٪

للتدريب المهنى لو أردنا أن نقضى على مشكلة البطالة ونرفع من كفاءة اليد العاملة فى مصر، ونزيد

الإنتاج وبالتالي الجودة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ماذا تريد؟

السيد الدكتور أحمد خيرى:

نرفع ١٪ أى يكون هناك ١٪ للتدريب المهنى ولو لم نعمل كذلك يكون كل الذى نبنيه فى

التعليم لا توجد منه فائدة، لو سيادتكم تريد أن تقضى على مشكلة البطالة ممكن أن تدرب فرداً لمدة

أسبوعين أو ثلاثة أسابيع على مهنة معينة أو تخصص حرفى معين يستطيع أن يتزل به سوق العمل فوراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هذا داخل فى التعليم.

السيد الدكتور أحمد خيرى:

هذا ليس التعليم، التدريب غير التعليم هائياً شكراً.

السيد الأستاذ محمد عبدالعزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

سيادة الرئيس إضافة للذى قاله أحمد خيرى هو كان نفس المضمون ٤٪ للتعليم هذا يشمل التعليم الفنى لكن نحن لدينا أزمة طول الوقت لدينا عمالة كثيرة لكن سوق العمل محتاج إلى عمالة ولكن هذه العمالة غير مدربة وهناك مشكلة تواجه سوق العمل طوال الوقت حلاً للموقف أن نسبة الذى يصرف من ٤٪ فى التعليم الفنى لا تقل عن ١٪ وإنما نضع هذا، بحيث يكون هناك ٣٪ ذاهب لكل ما يخص التعليم، و١٪ للتعليم الفنى وهذا يضمن قدرأ من التدريب المهنى والتعليم الفنى المنضبط بحيث إننا نجد بعد فترة معينة عندنا عمالة مدربة قادرة أنها تعمل صناعات وغير سوق العمل لأن هذه الأزمة موجودة فى المجتمع أن طول الوقت سوق العمل محتاج إلى عمالة ولكنه لا يجد عمالة مدربة فيضطر أنه يأتى بالعمالة الآسيوية وغيرها وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

شكراً سيادة الرئيس.

هذه المواد مكتوبة بطريقة جيدة جداً وأنا معها ١٠٠٪ ولكن أنا لدى إضافتان نحن نشجع إنشاء الجامعات الأهلية التى لا تستهدف الربح، لبيتنا نشجع المؤسسات الأهلية العاملة فى مجال التعليم ككل وتوضع فى المادة ١٨ من أجل أن أدمع مع الجهد الحكومى أنه يكون هناك مدارس أيضاً هذه واحدة، وجمعية مثل مصر الخير وغيرها تشتغل فى موضوع مثل التدريب المهنى، فأنا أعتقد أننا لو وضعنا فى المادة ١٨ أننا نقول "تلتزم المادة بتوفير وكذا أننا نقول تشجع المؤسسات الأهلية العاملة فى مجال التعليم وهذه تجب على الباقيين كلهم بالنسبة للمدارس والتدريب المهنى وغيره.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أين تريد هذا التعديل.

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

أريد التعديل فى المادة ١٨ .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

فى أى سطر وأى كلمة.

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

بعد كلمة جميع المراحل "وهو مجاني فى مؤسسات الدولة فى جميع المراحل وتشجع الدولة المؤسسات الأهلية العاملة فى مجال التعليم، وتلتزم بتوفير....

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ما هى هذه الجملة، قولها مرة أخرى.

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

أضعوها فى المكان المناسب.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هذه الجملة سوف نضعها فى المكان المناسب أعطيها للدكتورة منى.

السيد الأستاذ أحمد الوكيل:

شكراً سيادة الرئيس.

المواد كلها متضمنه كل الفكر الخاص بالحلم لتعليم جديد فى مصر، إنما أنا لاحظت أن هناك شيتين مهمين جداً لابد أن نضعها فى اعتبارنا، مسارات تعليمية متخصصة فلدى بعض الملاحظات منها أن العالم كله اليوم يلاحظ أن هناك طلبة صغار لهم قدرات ذهنية فائقة لو دخلت إلى مجال التعليم بالمسار المتوسط العام يفشل فيضعوا لهم مسارات تعليم بقدرات أعلى بحيث إنهم يأخذون منهم العلماء فيما بعد، وأنا تقدمت لحضرتك بمادة بخصوص هذا الأمر تقول "تلتزم الدولة مجاناً بتوفير مسارات تعليمية

متخصصة مناسبة لذوى القدرات الذهنية الفائقة بما لا يخضع لنظام التعليم العام المعمول به ويحدد القانون وسائل ومقاييس اختيارهم" هذه المادة فى كل دول العالم.

الجزئية الثانية، خضع مع الكلام الذى قاله الأستاذ محمد أنه فى مسارات تعليمية خاصة فى التعليم المتوسط الفنى أى أننا كمنظمات علمية مستعدون نتبنى بتمويل كامل مسارات تعليمية نخرج واحداً فنياً سواء لحام، سواء كان فى تجارى، أى من المستوى الذى هو مخصص فى المسارات التعليمية العادية الفنية والتجارية، المشكلة أننا كغرف تجارية تقدمنا بهذا الطلب فى الحكومات خلال السنتين ورفض تماماً، بحيث أننا نأخذ نشأ منذ البداية ونريه بحيث أن يطلع متخصصاً فى الجمارك، متخصصاً فى اللوجيستات متخصص فى هذا، أنا تقدمت بهذا قبل الجلسة بهذا المقترح، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيد اللواء مجد الدين بركات:

شكراً سيادة الرئيس.

فى الحقيقة أنا لى تعليق على المادة المتعلقة بالمعلمين وهى المادة المستحدثة وهى ما قبل المادة ٢٠ مباشرة القراءة الخاصة بالنص "المعلمون وأعضاء هيئة التدريس ومعاونوهم هم الركيزة الأساسية فى نجاح التعليم ورفع مستواه وتلتزم الدولة بتنمية كفاءاتهم العلمية ومهاراتهم المهنية ورعاية حقوقهم المادية والأدبية بما يضمن جودة عملهم" الحقيقة أن الفقرة الخاصة بها يضمن جودة عملهم يجب أن تكون بعد مهاراتهم المهنية حتى لا يفهم منا أن التعليم هنا مرتبط بمن يدفع أكثر، المفهوم هنا لو بقى النص على حاله سوف تكون مقترنة بالحقوق المادية والأدبية فمن الأفضل أن تكون "ومهاراتهم المهنية بما يضمن جودة عملهم ورعاية حقوقهم المادية والأدبية، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيد الدكتور حسام الدين المساح:

إذا أذنت لى، هناك تعليقان كتبتهما فى الورقة وقدمتها هما تعليقان اثنان:

الأول، إضافة فقرة فى المادة ١٨ آخر فقرة "على أن تلتزم المؤسسات التعليمية بتطبيق وتنفيذ سياسات الدولة بكافة مؤسساتها " سوف أقرأها مرة أخرى فى آخر المادة ١٨ سوف أضيف "على أن تلتزم المؤسسات والهيئات التعليمية بتطبيق وتنفيذ سياسات الدولة فى جميع مراحل التعليم" هذه الفقرة فى آخر السطر فى المادة ١٨ .

أما التعديل الثانى، فى المادة المستحدثة والخاصة بالبحث العلمى وهى "البحث العلمى وسيلة" هذه المادة لها مادة شبيهة بها فى ذات المعنى وذات المضمون تحت رقم ٤٩ تم مناقشتها فى باب الحقوق والحريات، ومن هنا فأنا أرى إما دمجها معاً أو حذف إحدهما حتى لا يكون هناك تكرار، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور:

بسم الله الرحمن الرحيم

التعليق على المادة المستحدثة وهى "التعليم إلزامى حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها" أنا أريد أن ألفت النظر إلى معنى هام وهو أن التعليم الإلزامى إلى نهاية المرحلة الأساسية ولا يوجد مانع أنه يمد بعد ذلك ولكن الإشكال الفترة أو هذه المرحلة الانتقالية وهى المرحلة التى نعيشها مسألة مد التعليم إلى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها فيه أن هناك عدداً كبيراً جداً من المتعلمين من الطلبة والتلاميذ لا يستطيع ذهنياً أن يستكمل حتى مرحلة الثانوية العامة وبالتالي هو يحتاج أن يبحث عن عمل أو يتعلم مهنة أو شىء من ذلك فيتوجه إليها بدلاً من الانتظار طويلاً حتى يأخذ المرحلة الثانوية ثم يبدأ حياته من جديد فى البحث عن مهنة يتعلمها أو شىء تقوم به حياته، الشعب المصرى هذه المسألة تحتاج إلى مراجعة أو حوار مجتمعى أكبر يكون محله مجلس الشعب القادم وبالتالي أقول التعديل المقترح "التعليم الإلزامى حتى نهاية مرحلة التعليم الأساسى وتعمل الدولة على مد الإلزام لمرحل أخرى" وبالتالي نحن فتحنا المجال وجعلنا فيه مساحة للبحث مرة أخرى فى المجتمع، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيد الدكتور محمد غنيم:

بالنسبة للتعليم الإلزامى وسن ١٢ سنة نحن نعلم جميعاً أن المعارف قد تضاعفت عدة مرات بحيث أن التعليم الأساسى وخصوصاً فى المواد "الطبيعة والكيمياء والعلوم الأساسية" اختلف تماماً، وأنا أرى أن ١٢ سنة الحد الأدنى للسيطرة على تلك المعارف هذه واحدة.

الأخ الزميل يقول إن بعد التعليم الإعدادى يقدر يذهب إلى العمل، التعليم الإعدادى ينتهى عند ١٤ سنة وقلنا الطفل حتى سن ١٨ سنة لا يجوز له العمل.

النقطة الثالثة، المرتبطة بهذه وكان فى المشروع الخاص بهذا أن التعليم الأساسى والإلزامى يشمل التعليم الفنى المهنى شاملاً بحيث إن بعد الإعدادية يتعلم تعليماً مهنياً بعد أن يتعلم ويعرف لغة عربية وإنجليزية وخلافه ويذهب إلى العمل وكذلك التعليم الفنى العالى الذى انتهى فى مصر هو جزء من التعليم العالى، أرجو أن هذه المفاهيم لا تضيع، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيد الدكتور كمال الهلباوى (نائب رئيس اللجنة):

المادة ١٨ فى السطر الثالث "وتلتزم الدولة بتوفيره وفقاً لمعايير الجودة العالمية" فى الحقيقة أنا أشفق على المعلمين والمؤسسات والجامعات لأن معايير الجودة العالمية تشمل المباني ونسبة الأساتذة إلى الطلبة ونسبة الأدوات العلمية والإمكانات حتى الملاعب والمعامل تدخل فى معايير الجودة، أنا فى الحقيقة أقول كلاماً هنا إنشائياً ١٠٠٪ والأفضل نقول الآتى "بتوفيره فى ضوء معايير الجودة العالمية وفق خطة زمنية متدرجة" لأنه لا يمكن أنه بعد سنة أقول لجابر نصار أنا أريد مقارنتك بجامعة هارفارد أو ييل أو إكسفورد أو غيرها لابد وفق خطة زمنية لأنه ماذا سوف يفعل فى نسبة الأساتذة إلى الطلبة مثلاً ماذا يستطيع أن يفعل لا يوجد داع أننا نقول أشياء لن نتحقق ونظلم الناس بعدها فنظلم العمداء والكليات والجامعات والتعليم، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

شكراً سيادة الرئيس.

لو نرجع إلى البحث العلمى المادة المستحدثة تقول "وتشجع مؤسساته وترعى الدولة الباحثين مهنيًا وأدبياً ومادياً وتخصص له نسبة في الإنفاق الحكومى لا تقل عن ١٪ من الناتج القومى الإجمالى" هذا كله للمؤسسات العلمية، وبعد ذلك وتلتزم الدولة بتوفير الآليات الضرورية لضمان المساهمة الفعالة وهذه حاجة مهمة جداً أنه يكون هناك مساهمة فعالة من الدولة، لأنه لا بد من إنشاء مؤسسات مثل "research council" فى إنجلترا وفى الولايات المتحدة "اليونسيف" كل واحدة منهم عندها ٣١ بليون فى السنة وفى ألمانيا نفس الكلام حتى تساهم مع المؤسسات الأهلية والصناعية.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

ما هو التعديل.

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

نضع كلمة المساهمة الفعالة من الدولة مع ضمان مساهمة القطاعين الخاص والأهلى لا بد أن تكون مساهمة فعالة من الدولة لو سمحت لى فى "الناشيونال إن أى إيت" واليونسيف أو فى ألمانيا عندهم "ديه إس إف" كلهم يضعوا كذا بليون وأنا ذهبت إلى هناك أساعدهم ويقولون القطاع الأهلى يعطونا كذا مليوناً ونحن نعطي كذا بليوناً ونضعها مع بعض، فإذا كانت الحكومة لن تساعد فنقول لا هذا القطاع الأهلى هو الذى سوف يعمل كل حاجة هذا ليس صحيحاً لا بد أن يشاركوا فى الموضوع لا بد أن نضع كلمة وتساهم وتكون كذلك "لا تقل عن ١٪ بتوفير الآليات الضرورية لضمان المساهمة الفعالة من الدولة وضمان مساهمة القطاعين الخاص والأهلى" لأن الثلاثة لا بد أن يعملون مع بعض إنما من غير الحكومة لا يجدى عمل المؤسسات الأهلية وحده وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيدة الدكتورة هدى الصدة (مقرر لجنة الحقوق والحريات):

أنا أقترح تعديلا بالنسبة المخصصة للتعليم من ٤٪ إلى ٦٪ لماذا؟ النسبة الحالية الموجودة هي ٣.٨٪ فـ ٤٪ لا معنى لها ولو نظرنا على دول متقاربة مثل المغرب تصرف ٥.٣٪، وتونس تصرف ٦.٣٪، أنا أقترح أن تكون النسبة ٦٪ لأن ٤٪ فى الواقع لا معنى لها لأن النسبة الحالية هي ٣.٨٪ أنا أتحدث عن الناتج القومى، الإنفاق الحكومى من الناتج القومى، وشكراً.

السيد الدكتور محمد غنيم:

٣.٨٪ أو نقول ٤٪ وهى الموجودة فى الموازنات الحالية تقريباً تخص التعليم شاملاً التعليم الجامعى الذى هو ٨٠ ملياراً تعليم أساسى وجامعى وكل حاجة، لكن نحن نكتب ٤ + ٢ أصبحت ٦٪ أى أننا أضفنا من ٨٠ إلى ١٢٠ ملياراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أنا لى فى الحقيقة أنا أيضاً بعد إقرار هذه المواد أقترح أن تشكل لجنة من أناس لهم صلة بالتعليم ويجلسون مع بعض ويرون العملية كلها مع بعضها أنا عندى فى الحقيقة ثلاث مشكلات أساسية سوف أتحدث فيها بعد أن أصبحت رئيس جامعة قفزت إلى ذهنى.

الأمر الأول، هو فكرة تشجيع الجامعات والمدارس الخاصة، فالحقيقة المدارس والجامعات الخاصة فى مصر لا تحتاج إلى تشجيع تحتاج إلى ضبط وتحتاج إلى أن تلتزم باحترام القانون لأنها تمارس عريضة وتكسب مئات المليارات ومعفاة من الضرائب وتشيع فى مصر فساداً تعليمياً لا مجال للهروب منه، أولاً، فى الحقيقة هذه الجامعات منذ أن أنشئت لم تلتزم بتربية كوادر أعضاء هيئة التدريس ولذلك، ولا جامعة فى مصر باستثناء الجامعة الأمريكية بعض الشئ، الجامعات الخاصة كلها فى مصر، لأن هذا الموضوع خطير أرجو أن نفكر فيه لأن المشكلة مشكلة فى غاية الخطورة، الجامعات الخاصة فى مصر تعيش على امتصاص دماء الجامعات الحكومية بسرقة أساتذتها وإفسادهم لأنهم يذهبوا إلى الجامعات الخاصة لا

يلتزمون لا بمعايير الامتحانات فى الجمل ولا دقتها ولا مبدأ المساواة ولا أى شىء والطالب الذى يدفع فلوس يعمل الذى يريده، هذه نقطة، ولذلك الجامعات الخاصة فى مصر تحتاج إلى ضبط.

الأمر الآخر، الانفلات غير الممكن وغير المعقول وغير المقبول فى الرسوم الدراسية التى تتناولها هذه الجامعات، أنا لى فى جامعة القاهرة برنامج موجود فى كلية الحقوق مع جامعة السربون وأعطى شهادتين ليسانس حقوق من جامعة القاهرة وليسانس حقوق من جامعة السربون بـ ٢٥٠٠٠ ألف جنيه، هذا البرنامج لو عمل فى جامعة خاصة لن يقل عن نصف مليون جنيه أخذ فى هذا البرنامج ٢٥ طالباً وأخذهم بالجموع والفرنسيين هم الذين يأتون إلى هنا ليمتحنوهم ويقف على باب المعهد كافة المسئولين فى مصر ولا يدخل أحد إلا إذا كان لديه كفاءة وجدارة وأخذ منه ٢٥٠٠٠ ألف جنيه، هذا البرنامج لو تم عمله فى جامعة خاصة ولو استطاعت أن تصل إلى جامعة مثل جامعة السربون سوف تكون بنصف مليون للطالب أنا اعمل برنامجاً باللغة الإنجليزية فى كلية التجارة بـ ٧٥٠٠٠ جنيه الجامعة الخاصة التى فى مصر تعمله ١٢٠٠٠٠ جنيه، وتأخذ أستاذى أنا تفسده يتم امتحانه امتحانا صورياً ويأتى بعد ذلك أن نقابة الأطباء تعلم أنه لا يوجد لدى هذه الجامعات مستشفيات كسبوا مليارات الجنيهات ولم يعملوا مستشفى يدرّبوا فيها الطلبة ويذهبون ويدربونهم فى مستشفى القصر العيني غصب عنى فيزيدون أعباء، ولذلك فى الحقيقة هذه المشكلة لا بد أن تنظر الآن، نحن نقول تشجيع الجامعات الخاصة والمدارس الخاصة نعم تشجيعها لكن التزامها بضوابط القانون هذه مسألة لا بد لها من حل لأنها ليست موجودة (صوت من داخل القاعة خاص بالدكتور السيد البدوى الأهلية شىء والخاصة شىء)

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أنا عضو يا أستاذ سيد أنت لسه قادم لم تسمع حاجة لا، لا أنا لم أنته من كلمتى أنا لم أنته من كلمتى يا سيادة الرئيس حضرتك جئت تهاجمنى ولم تسمع منى أنا اتكلم فى مشكلة تعليمية فى مصر وليست فى جامعة القاهرة أنا أضرب مثالا.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أرجو الاختصار فى كل الأحوال.

السيد الأستاذ محمد محمدين:

الناس تختصر وأنت تختصر أى أن هناك أناسا تتكلم كلمة وتوقف الكلمة الخاصة بك، فيه ناس آخرون تقعد نصف ساعة تتكلم وكلام مغلوط كلام كله غلط.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

فعلاً هذا صحيح ونعتذر عن ذلك أرجو الاختصار يا دكتور جابر.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

المشكلة الثانية مشكلة المجانية، لا بد من البحث عن نص أو صياغة لا تمنع الجامعات الحكومية ولا المدارس التجريبية أنها تلغى وهى المدارس التى تعملها الحكومة لكى تقدم تعليماً للغات متميزاً نريد نصاً لا يمنعها لأن إطلاق المجانية ولذلك أنا أقترح أن المجانية فى جميع المراحل وفقاً للقانون أى أن ما هو مجاني فى جميع مؤسسات الدولة فى جميع المراحل يكون وفقاً للقانون هذه مسألة مهمة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

هذا اقتراح مهم للغاية شكراً يا دكتور.

السيد الدكتور محمد غنيم:

الكلام الذى يقوم الدكتور جابر فيما يخص الجامعات الخاصة سليم مائة فى المائة فبدلاً من أن نقول تطوير الجامعات الخاصة تكون تطوير وضبط الجامعات الخاصة، لكن لى ملاحظة أخرى فيما يخص بالمدارس التجريبية أو البرامج الخاصة فى الجامعات نقول إما واحدة من الاثنين أما التجارة الإنجليزى المتعارف عليها بين الطلاب تجارة " إينجلش " وهى نظام جيد فيجب أن يعمم إن كان النظام جيداً يعمم، لكن أن فيه مصاريف فى بعض النظم الخاصة فى الجامعات الحكومية بمصاريف هذا يؤسس لتكريس التفريق الطبقي فنحن نقول الجامعات بعد أن زاد الإنفاق عليها مرتين ونصف ولو تم العمل بهذا الدستور تستطيع أن تعمم جميع التخصصات على أرقى مستوى فيتم عمل حقوق فرنسى إذا كان تجارة إنجليزى نحن عندنا مشكلة فى المنصورة فى نظامين للطب فيه طب عادى وطب مانشستر عندما يتم تعيين النواب فأنا لا أعرف من أخذوا بعدين الطالب النابه الذى أتى من دكرنس ليس معه ٢٠٠٠٠ جنيه إذن، يدخل

الطب العادى فهذه مشكلة أنا أرجو أننا نتنبه إلى هذا وأنا أتفق معك مائة فى المائة على فساد وإفساد الجامعات الخاصة فى قضية التعليم العالى، أنا معك فى هذا، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً.

السيد الأستاذ رفعت داغر:

شكراً سيادة الرئيس، فى الحقيقة المواد التى تتعلق جميعها بالتعليم تغطى أغلب الاحتياجات ولكن أغفلت جزءاً هاماً وهو الجزء الخاص بالمرحلة ما قبل الدراسة الابتدائية وهى مرحلة من ٤ إلى ٦ سنوات، والتى تسمى بمرحلة رياض الأطفال، بعض المحافظات والمراكز قامت بعمل مدارس تجريبية بدأت من عمر ٤ سنوات إلى ٦ سنوات، وهذه وجدت قبولاً عالياً جداً، وكانت هامة جداً فى حياة الأطفال، إننى اقترح إضافة هذه المرحلة فى المواد المستحدثة، "التعليم إلزامى من مراحل رياض الأطفال حتى نهاية المرحلة الثانوية أو ما يعادلها..." وشكراً سياد الرئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم، الكلمة للدكتورة عزة العشماوى وأطلب منها التعليق على ما أثاره الأخ رفعت محمد جودة.

السيدة الدكتورة عزة العشماوى:

شكراً سيادة الرئيس، هذه كانت متواجدة فى المواد المتعلقة بالأطفال (المادة المستحدثة بعد الـ٦٠)، ولكن تم حذفها لأن التعليم فى مرحلة رياض الأطفال لا يمكن أن يكون مجانياً، لذلك نحن حذفناها فى هذه المادة، وهذا لا يقلل من أهمية ما طالب به الأخ رفعت محمد جودة، ولكن أرى أيضاً إضافة "تلتزم الدولة بتنمية وتشجيع الموهبة والابتكار ورعاية الموهوبين" لأن الموهوبين لا يتم رعايتهم فى المدارس، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم، الآن تعددت التعليقات وكلها فى الحقيقة بما إضافات هامة أو تعديلات هامة، ربما بمجموعة عمل سريعة تشكل وفى فترة الاستراحة القادمة لبحث المواد من المادة (١٨) إلى المادة (٢١) بما فيها المستحدث....

السيد الدكتور محمد غنيم:

اللجنة التى تقترحها فوق رؤوسنا لتختص بالصياغة أو إعادة الترتيب فحسب دون تغيير أو تبديل، ويكون التغيير فى الصياغة أو الأفعال أو الصفة ليس هناك مشكلة، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم، واقترح أن تكون برئاسة.

السيد الدكتور محمد غنيم:

شكراً لسيادتكم، ولكن تكون برئاسة الدكتور جابر جاد نصار وليس رئاستى أنا.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شرح الدكتور محمد غنيم الدكتور جابر جاد نصار لرئاسة اللجنة، ليجمع الدكتور جابر جاد نصار بناءً على ترشيح من الدكتور غنيم البحث فى هذه المواد وصياغتها والعودة بما إلينا فى أول الجلسة التالية، لأن فى الحقيقة هناك آراء كثيرة تستدعى وتستحق أن تضاف أو تعديلات من الضرورى النظر فيها ومناقشتها مناقشة مباشرة ما بين ٥ أو ٦ أعضاء يكون الدكتور جابر جاد نصار من بينهم، والأستاذ أحمد الوكيل، والدكتور أبو الغار، والدكتور مجدى يعقوب، وصاحب التعديلات الكثيرة الأستاذ طلعت عبد القوى.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

لابد من وجود الدكتور محمد غنيم بعد إذن سيادتكم ونحن نصر على وجوده.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

كنت أريده أن يرأس اللجنة هو، لكن كما ذكرت الأسماء بالإضافة إلى الدكتور كمال الهلباوى، والدكتور عبد الجليل مصطفى، والدكتورة عزة العشماوى، بالإضافة إلى الدكتور محمد غنيم، والدكتور محمد محمدين .

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

هذه اللجنة لن تغير فى المواد ولكنها تعمل تكاملاً ما بين الصياغات فى المواد وعدم وجود تكرار، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم، أول جلسة التالية ستقرأ لنا مجموعة المواد الخاصة بالتعليم، فهى بالمادة المتعلقة بالقضاء على الأمية، الآن المادة (٢٢) "إنشاء الرتب المدنية محظور" ، وشكراً.

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والمقومات الأساسية):

شكراً لسيادتكم، هناك مادة كان يجب طرحها بعد المادة المتعلقة بالصحة وهى "تلتزم الدولة بتبنى خطة وطنية تراعى التناسب بين الزيادة السكانية والموارد الاقتصادية"، نحن نطالب الدولة بوجود خطة لضبط نسب الصحة والتعليم فى موازنة الدولة مع ملاحظة عدم التعرض لموضوع السكان فى هذا الدستور، وإذا لم تضبط المعادلة ما بين الزيادة السكانية والزيادة فى النمو سنستمر فى الفقر مدة طويلة، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم.

السيد الدكتور طلعت عبد القوى:

شكراً سيادة الرئيس، قدمت لسيادتكم بالأمس مقترحاً بالنسبة للزيادة السكانية وهو مكتوب، وأنضم لمعالى السفيرة ميرفت التلاوى ليكون النص كما يلى: "التزام الدولة بوضع سياسة قومية للسكان بما يتلاءم مع التحول الديموغرافى، والمتغيرات السكانية للوصول بالمجتمع إلى الرفاهة الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق التوازن بين معدل النمو السكانى ومعدلات التنمية البشرية لكافة شرائح المجتمع فى

إطار حقوق المواطنة المتساوية" ..، وهذا نص المادة وفق دراسة متكاملة مع كل العاملين في مجال السكان وأنا منهم لأن خبرتى وعملى في مجال السكان في الأساس، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم، مطروح الآن موضوع غاية في الأهمية يتعلق بالسكان والزيادة السكانية في مصر وتوازنها مع التنمية الاقتصادية، وهذا موضوع هام جداً بالطبع لأن تعداد سكان مصر سيكون ١٠٠ مليون في عام ٢٠٢٠ و ١٥٠ مليوناً طبقاً للمقدر عام ٢٠٥٠، الفكرة التي تقدمت بها الآن السيدة ميرفت التلاوى وتحدث عنها في الأمم الدكتور طلعت عبد القوى فكرة غاية في الأهمية ولا أعتقد أن هناك من يعترض على إضافة مادة بهذا المعنى، إذا كان يمكن للسيدة ميرفت التلاوى والدكتور طلعت عبد القوى الجلوس معاً للخروج بنص كامل عن هذه المادة نقرأها فوراً قبل مادة التعليم أو بعدها، وينضم إليهما من يريد، وسيكون النقاش في هذه المادة السكانية ليس هنا إنما مع السيدين اللذين ذكر اسمها الآن، وشكراً.

السيد الدكتور أحمد خيرى:

شكراً سيادة الرئيس، المادة المتعلقة بموضوع الاستراتيجيات هامة جداً، كل الدول المتقدمة في العالم تضع استراتيجية عامة لها تلتزم الدولة بوضعها ولا يفرق رحيل وزير أو بقاؤه لا تتغير يتبعها خطط وسياسات، نحن دائماً نتحدث عن سياسات بدون استراتيجية، وكل علوم الإدارة نتحدث عن ذلك، نريد إلزام القادم أياً كان بذلك في الدستور، كيف نتحدث بدون وضع خطط ولا استراتيجية عن سياسات، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم، لكن نحن نتحدث عن خارطة طريق فيها دستور، وانتخابات، ووزارة قادمة، وأحزاب تدخل، لذلك الاستراتيجيات سوف تطرح، الدولة القائمة الآن ليست هي التي ستضع

الاستراتيجيات، هذا تحصيل حاصل لأن الحكومات المقبلة هى التى ستفعل ذلك، فهذا ليس موضعها، نعود للمادة (٢٢): "إنشاء الرتب المدنية محظور"، هل هناك أى تعديل فيها؟

الموافق على هذه المادة يتفضل برفع يده؟

(موافقة)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

المادة (٢٣): " يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيق الرخاء فى البلاد ورفع مستوى المعيشة والقضاء على الفقر من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية.

ويلتزم النظام الاقتصادى بآليات السوق المنضبطة ومعايير الشفافية والحوكمة ودعم محاور التنافسية وتشجيع الاستثمار ومنع الممارسات الاحتكارية والنمو المتوازن جغرافياً وقطاعياً، وكفالة الأنواع المختلفة للملكية والتوازن بين مصالح الأطراف المختلفة بما يحفظ حقوق العمال ويحمى المستهلك.

ويلتزم النظام الاقتصادى اجتماعياً بضمان تكافؤ الفرص والتوزيع العادل لعوائد التنمية وتقليل الفوارق بين الدخل، والالتزام بمد أدنى للأجور والمعاشات بما يضمن الحياة الكريمة، وبمد أقصى فى أجهزة الدولة لكل من يعمل بأجر.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

شكراً سيادة الرئيس، هذه المادة بُدلت فيها جهد كبير جداً وتوافقنا عليها أكثر من مرة وإننى أحد أعضاء هذه اللجنة وفوجئت الآن أنها تأتى بصياغة لم يحدث عليها توافق فى اللجنة بوضع عبارة "آليات السوق المنضبطة" ورغم أن هذه المادة تعتبر مواد خلافية ومواد شديدة الأهمية لأنها متعلقة بالنظام الاقتصادى الذى ستعتمده الدولة فى الفترة القادمة من حيث المعنى إننى أرى أن عبارة "آليات السوق" بأى صياغة ممكنة أرى أنها مرفوضة شعبياً لأنها متعلقة بنظام اقتصادى سحق المصريين سحقاً، وقهر الفقراء قهراً، وزاد من أعداد الفقراء فى مصر إلى ٤٠ أو ٥٠ مليون مصرى باسم "آليات السوق"، وهذه الكلمة مرتبطة بدولة رجال الأعمال وعلى رأسها أحمد عز، وإننى أرى أن هذه الكلمة سيئة السمعة حتى لو كانت فى مصلحة مصر، آليات السوق فى العرض والطلب أرى، سيادة الرئيس، أنها

تفجر مجتمعاً لو أعدنا ثانية وذكرنا فى الدستور أن النظام الاقتصادى قائم على آليات السوق حتى لو كانت منضبطة أو ملتزمة اجتماعياً، إنى آخر مرحلة حضرتها فى هذه اللجنة توصلنا إلى " ..يلتزم النظام الاقتصادى بضبط آليات السوق " إن الدولة ملتزمة بضبط آليات السوق، ضبط آليات السوق تعنى قانون العرض والطلب يترك دون ضبط ترويج للرأسمالية المتوحشة التى من الممكن أن تنهش الفقراء فى مصر، إنى معترض ليس بشدة فقط ولكن إلى أبعد مدى على ذكر كلمة " آليات السوق فى النظام الاقتصادى"، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتك، يرى الأستاذ خالد يوسف وهو معترض بشدة على هذه المادة.

السيد الأستاذ محمد عبدالعزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

شكراً سيادة الرئيس، فى الحقيقة هذه المادة تعد من أهم المواد فى الدستور، وأرى أنها إذا خرجت بهذه الصياغة تكون كارثة بأى حال من الأحوال، ولا أتحدث عن لغتها إنما على المعنى الذى فيها ولا أعيب فى لجنة الصياغة إنما أعيب على المادة ذاتها.

المشكلة الأولى: فكرة ما الهدف من النظام الاقتصادى؟ ويهدف لماذا؟ من المفترض أننا نتقدم إلى الأمام لأن ثورة ٢٥ يناير وثورة ٣٠ يونية الأساس فيها فكرة العدالة الاجتماعية، فى دستور ١٩٧١ المفروض رغم أنه لم يطبق كان النظام الاقتصادى والمادة المتعلقة به كانت تكفل عدالة اجتماعية أكثر من هذه المادة، سنجد فى دستور ١٩٧١ كان هناك ٧ أشياء رئيسية الهدف من النظام الاقتصادى قائم عليهما ويهدف إليهما:

(١) زيادة الدخل القومى وليست متواجدة هنا.

(٢) عدالة التوزيع ليست فى هذه المادة.

(٣) رفع مستوى المعيشة ليست فى هذه المادة.

(٤) القضاء على البطالة ليست متواجدة هنا.

(٥) زيادة فرص العمل.

(٦) ربط الأجر بالإنتاج كل ما سبق لم يذكر فى الدستور.

(٧) وهى الوحيدة التى تم ذكرها الحد الأدنى والحد الأقصى.

من المفروض حتى تكون صياغة المادة منضبطة تأتى كما يلى: "يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيق الرخاء فى البلاد من خلال خطة تنمية شاملة تكفل زيادة الدخل القومى، معادلة التوزيع، ورفع مستوى المعيشة والقضاء على البطالة، وزيادة فرص العمل، والقضاء على الفقر من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية" هذا بالنسبة للفقرة الأولى.

الفقرة الثانية: أى حديث عن تحديد النظام الاقتصادى الأصل أن هناك مشكلة فى تحديد آليات السوق أو غيره لأننا قد نرى أننا نؤيد النظام الاشتراكى على سبيل المثال هل سنذكر فى الدستور هذا؟ بالطبع لا، ولا يصلح أن نذكر أن يلتزم النظام الاقتصادى بآليات السوق لأن كل نظام اقتصادى يتبنى وجهة نظر خاصة، اقترح الفقرة الثانية يأتى بها، يلتزم النظام الاقتصادى ونحذف عبارة "آليات السوق" لتكون بمعايير الشفافية والحوكمة مع باقى نفس الفقرة التى ليس بها أى مشكله، إنى متمسك فى الفقرة الأولى أن نضع الـ ٦ أشياء المذكورة لأن رقم ٧ وردت فى الفقرة الأخيرة من المادة، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم، وأرجو إرسال الاقتراح مكتوباً.

السيد الدكتور عمرو الشوبكى (مقرر لجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

شكراً سيادة الرئيس، من الأهمية التأكيد على أن مواد الدستور وبصفة خاصة فيما يتعلق بالجزء الاقتصادى نحن لا نضع فيها برنامجاً سياسياً، البرنامج السياسى او الحزبى وأى شىء يبدو فيه انحياز لتوجه أياً كان، فى رأى أنه لا يجب وجودها، وبالتالي بهذا المعنى وكما وردت فى المادة: " يلتزم النظام الاقتصادى بآليات السوق المنضبطة" أرى فيها انحيازاً لتوجه بعينه ، تصلح فى برنامج حزب سياسى، لكن مثلما ذكرنا بالضبط : يلتزم النظام الاقتصادى بالاشتراكية وتلتزم الدولة بالاشتراكية على سبيل المثال فهذه خيارات توضع فى البرامج الحزبية أو البرامج السياسية للأحزاب، وبالتالي نحتاج الجزء الأول أعتقد أن فيه درجة من التوافق عليه، مع الإضافة التى قدمها الأستاذ محمد عبد العزيز، ولا بد من مراجعة فكرة (آليات السوق المنضبطة) لأنه فى رأى هذه أقرب لرؤية سياسية واقتصادية يمكن وضعها فى برنامج

سياسى، وبالتالي الصياغة الأخرى كما يلى : "يلتزم النظام الاقتصادى بضبط آليات السوق" أرى أنها أكثر حيادية، وهى مادة تصلح للدستور، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتك.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

شكراً سيدى الرئيس، فى الحقيقة استعيد ما ذكرناه فى إحدى الجلسات العامة فى بداية اجتماعنا، وهى أن الدساتير عادة لا تضع نظاماً اقتصادياً فهى تفتح الباب لأى حكم يأتى لكى يطبق ما يريد، هذا فى الدول المستقرة، لكن أيضاً الدول فى مراحل الانتقال لا بد أن تتضمن الدساتير بعض الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للفئات الأكثر استضعافاً مثل الحالة المصرية، بدون أن نتورط فى تحديد النظام الاقتصادى، وبالتالي هذه المادة لا بد أن تتضمن هذه المعانى كلها، الفقرة الأولى: ما ذكره الأستاذ محمد عبد العزيز يضاف لأنه أى نظام اقتصادى يهدف أولاً، إلى رفع الدخل القومى نحن نتكلم فى الاقتصاد وليس الإنشاء، ثم تأتى بعد رفع الدخل القومى الأشياء الأخرى مثل: زيادة فرص العمل، القضاء على الفقر وغيره من ثمار ، أرجو النظر فى هذا، الأمر الثانى، أنه فى الفقرة الثانية "آليات السوق المنضبطة" أو "السوق الاجتماعى" أو أى اقتراحات أخرى تتعلق بشكل النظام الاقتصادى هنا تكبل أى حكم قادم، مثل التحالف اليسارى لو أتى إلى الحكم فى ظل هذه المادة لا يستطيع أن يحكم ويطبق برنامجه نهائياً، ولو تم وضع كلمة أخرى كالسوق الاجتماعى فى إشارة إلى التجربة الصينية تكبل حزب الوفد هو والتحالف اليميني من حكم مصر فى يوم من الأيام، ومن ثم فإننى أرجو حذف عبارة "آليات السوق" تماماً وأنضم للسيد محمد عبد العزيز، والدكتور عمرو الشوبكى مع استبدال كلمة واحدة فى هذه الفقرة "بما يحفظ حقوق العاملين" وليس العمال، "ويحمى المستهلك" وهنا أتحدث عن قطاع واسع من الذين يسهمون فى الإنتاج القومى، وتأتى الفقرة الأخيرة من أجل أن تحقق المعنى الذى أقوله إن هذا الدستور يحمل انحيازاً اجتماعياً لفئة من المصريين من الممكن بعد ٥ سنوات أو ١٠ سنوات فى تعديل قادم تحذف هذه الفقرة لأن المجتمع سيكون مستقر، وحتى نصارح أنفسنا مثل هذه الإشارات غير موجودة فى دساتير الدول المستقرة التى هى حققت خطوات واسعة فى اتجاه النمو الاقتصادى والتوازن الاجتماعى، ومن ثم تبقى

المادة كما هي مع حذف "آليات السوق المنضبطة" والمسير مباشرة إلى المعايير، إضافة إلى ما ذكره الأستاذ محمد عبد العزيز أو معظمه، مع تعديل كلمة العمال إلى العاملين، وشكراً سيادة الرئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتك.

السيد الأستاذ حسين عبد الرازق:

شكراً سيادة الرئيس، بالطبع إننى أنضم للإضافة التى تقدم بها الأستاذ محمد عبد العزيز ومنضم مع المطالبين بحذف عبارة "آليات السوق المنضبطة" لكل ما قيل، فقط أقترح فقرة مختلفة وهى: "يلتزم النظام الاقتصادى بدور الدولة فى التنمية والاستثمار وتوفير الخدمات الأساسية إلى جانب القطاعين التعاونى والخاص" وهذه الفقرة لا علاقة لها بأى نظام اشتراكى، كل تجارب شرق وجنوب آسيا تجارب رأسمالية لعبت الدولة الدور الرئيسى فى التنمية وتوفير الخدمات الأساسية إلى أن حققت نهضتها، اقتراحى المحدد "... بدور للدولة فى التنمية والاستثمار وتوفير الخدمات الأساسية إلى جانب القطاعين التعاونى والخاص" حتى لا يفهم أحد أنى أذكر الدولة بمفردها، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتك.

السيد الدكتور السيد البدوى:

شكراً سيادة الرئيس، إننى مع تغيير فقرة "آليات السوق المنضبطة" إلى "ضبط آليات السوق" الفقرة الأولى: "يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيق الرخاء فى البلاد ورفع مستوى المعيشة والقضاء على الفقر من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية". هذه تحقق ومن الممكن أن نؤكد على الحقوق الاجتماعية لكن لو تم ذكر "زيادة الدخل القومى" هو الرخاء ورفع مستوى المعيشة ومن الممكن إضافة "زيادة الدخل القومى" لكن لو أضفنا عبارة "ضبط آليات السوق" بدلاً من عبارة "آليات السوق المنضبطة" أعتقد أن المادة ستكون متوازنة وجيدة، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتك.

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعى وتلقى المقترحات):

شكراً سيادة الرئيس، إننى بالطبع مع حذف عبارة "آليات السوق المنضبطة" واستبدالها، لأن من الممكن أن يكون النص متكاملأ لو ذكرنا "بالآليات التى تحقق العدالة" بحيث نترك للمشروع أن يختار الآليات والأدوات التى تمكننا من تحقيق المشروع الذى نتحدث عنه فى النظام الاقتصادى، "يلتزم النظام الاقتصادى بالآليات التى تحقق العدالة كما يلتزم بمعايير الشفافية والحوكمة...." إلى آخر النص دون أى إضافات أو حذف، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتك.

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف:

شكراً سيادة الرئيس، أولاً، تصحيح فقط لأن الأستاذ خالد يوسف قد فهمه خطأ، نحن قد اتفقنا فى داخل اللجنة وتوصلنا إلى عبارة "ضبط آليات السوق" وعندما كنا فى لجنة الصياغة فى آخر جلسة وحضرها الدكتور محمد غنيم، كان هناك اقتراح ذكر بأن تعود عبارة "آليات السوق المنضبطة" وليس هناك فرق بين الاثنين، وليس لدى أى مشكلة أن تكون "ضبط آليات السوق"، هذه النقطة الأولى.

النقطة الثانية، الآن لو حذفنا عبارة "ضبط آليات السوق" ما المشكلة فيها؟ المشكلة أنه من الصعب كما ذكر الأستاذ محمد عبد العزيز فى البداية أن ما كتب فى دستور ١٩٧١ من الصعوبة، ونحن فى ٢٠١٣ أعود بمصر إلى الوراء ولا أتقدم بها إلى الأمام، العالم كله توجه بعيداً عن الاشتراكية كنظام اقتصادى، وأريد أن يكون كلامى واضحاً جداً وليس فى العدالة الاجتماعية الخاصة بها، لأن هذا شىء فيه تركيز كبير فى هذه المادة، وذلك متواجد فى الصين وكوريا وكل البلدان التى كان لها نظم اشتراكية تبعد عنها، نحن هنا لا نتبنى اقتصاديات السوق على الإطلاق، الذى يُبنى هنا هو أخذ آلية من آليات السوق مع أخذ آليات مرتبطة بالنظام الاشتراكى، من أجل هذا ذكرنا "آليات السوق المنضبطة"، أن نحذف نهائياً واستبدالها بخطط الدولة هذه عودة خطيرة جداً للنظام الاشتراكى كما كان، لأن القلب هو خطط الدولة وتنفيذ خطط الدولة، لا يوجد دولة فى العالم المتقدم اليوم لا تضع أى شىء وبعد ذلك تتعاقب حكومات تسيرها كما ترى، ما يحدث أن هناك نظاماً اقتصادياً ثابتاً يتحرك يميناً ويساراً حسب

توجه الحكومة الآتية، من أجل هذا هناك شىء اسمه "آليات السوق المنضبطة" ومن أجل هذا كل المعايير الاجتماعية الأخرى، إننى أتفق مع الأستاذ سامح عاشور بوضع كلمة "الآليات التى تحقق العدالة" الجوهر فى النظام الاقتصادى وليس فقط فى العدالة، لابد أن يحدث نمو من أجل أن نتحدث عن العدالة، نحن نتحدث عن حقوق العاملين وعن التوزيع وعن أشياء كثيرة جداً، بدون نمو لن نستطيع تحقيق عدالة ولا أى شىء من الأهداف الأخرى، لابد من وجود شىء من التركيز على الكفاءة الاقتصادية، آليات السوق تم وضعها من أجل الكفاءة الاقتصادية، قانون العرض والطلب يسمح بتحقيق الكفاءة الاقتصادية لأنه يضيع الهدر، والانضباط هو الذى يجعل الحكومة تسيطر، وهو ليس اقتصاد السوق ولكنه يستخدم الآلية الناجحة فى اقتصاد السوق مع الضبط لها ومضافاً إليها كل الجمل المتواجدة فى هذا النص، وليس لدى مشكلة فى إضافة الأهداف التى ذكرها الأستاذ محمد عبد العزيز وإن كان جميعهما وأكثر منهما متواجداً فى التنمية المستدامة، لكن لا توضع "خطط الدولة" ليس ممكناً أن نستمر بهذه الديباجة التى بسببها تأخرت مصر إلى الوراء، ليس ممكناً أن يتقدم العالم ونحن نعود إلى الوراء، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً لسيادتكم، ما هى الصياغة التى تشير أننا نعود بمصر إلى الوراء يا دكتورة؟

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف:

تبني فكر، تبني خطط الدولة، وخطط الدولة التنموية وما ذكره الدكتور حسين عبد الرازق، والأستاذ محمد عبد العزيز، التنمية المستدامة هذا مصطلح ندرسه فى الكتب الآن، والتقدم الموجود فيه، هذه المادة درست باستفاضة شديدة جداً، ومن يركز تركيزاً مبالغاً على كل ما هو اجتماعى وعدالة اجتماعية، مع أن كل هذه المعانى متواجدة فى التنمية المستدامة بالفعل، ولكنها وضعت بالعربى حتى يكون هناك تأكيد على الناحية الاجتماعية، لكن كل هذا سيأتى لو استطعنا أن نتقدم بالاقتصاد وننجزه ومحاولة تحقيق نمو وتنمية اقتصادية حقيقية، لكن الحذف وترك الأمور بدون حسم يكون نتيجة العودة للوراء وعدم التقدم على الإطلاق، وعدم تركيز الدولة على عمل الحوافز الاقتصادية والسياسات الاقتصادية السليمة بدلاً من وضع فكر بعيداً عن هذا القطاع الاقتصادى، وهو فى فترة الستينيات والسبعينيات كان ٨٠٪، ٩٠٪ من الناتج القومى الإجمالى مصدره القطاع العام، اليوم

القطاع الخاص هو له النصيب SHARE الأكبر فيها وهذا يحتاج أن يكون توجه الحكومة أن يعطى الحوافز التى توجه فى الاتجاهات التى يريدتها، وهذا يتطلب أن تركز الدولة على الحوافز وتتبنى آليات السوق المنضبط، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً سيادتكم.

السيد الدكتور كمال الهلباوى (نائب رئيس اللجنة):

شكراً سيادة الرئيس، الأقوال التى قيلت لها وجه من الجمال ومن الاقتراحات الجيدة، خاصة فيما يتعلق بآليات السوق، إنما إنى أرى هذه المادة واسمح لى وأعتذر (سمك- لبن- تمر هندى) لو نظرت أول السطر إلى تحقيق الرخاء فى البلاد ورفع مستوى المعيشة بعد تحقيق الرخاء، وبعد ذلك القضاء على الفقر، بعد تحقيق الاثنين هذا يعطى نموذجاً لطريقة التفكير والتراتبية العلمية المبنية عليها لو نزلنا لآخر المادة سنجد تشجيع الاستثمار، منع الممارسات الاحتكارية، أيهم قبل أيهم؟ ماذا قبل ماذا؟ ولذلك اقترحت فى لجنة الصياغة أن نحيل هذه المادة والمادة التالية إلى أحد أساتذة الاقتصاد المعروفين لمشاركته فى العمل.....

(مقاطعة من الدكتورة عبلة عبد اللطيف نحن درسنا كل هذا وهذه إهانة)

السيد الدكتور كمال الهلباوى (نائب رئيس اللجنة):

معذرة يا دكتورة لا أحب أن أقاطع أحداً ولا أحب أن يقاطعنى أحد، وهذه مشكلة تعوق الإنتاج فى هذه الجلسة، على الأقل نتعلم أن نقدم نموذجاً، إذا لم يقدم الخمسون عضواً النموذج فمن إذن؟، بدون غضب، أرى التراتبية العلمية الموجودة فى هذه المادة ضعيفة جداً للغاية، اقترح أن الدكتور أحمد سيد النجار على سبيل المثال أو أحد من الاقتصاديين دراسة هذه المادة ويرتبها هذا ليس دليل على عجز اللجنة ولاشك فيها، إنما نوع من الاستفادة بالقدرات حتى يكون دستوراً ممتازاً، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً.

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

أولاً، أنا أعتذر أنى قاطعتك يا دكتور أثناء حديثك، ولكن لى جزئيتان اولاهما أود أن أعرف نفسى لسيادتك أنا أستاذ اقتصاد منذ أكثر من ٢٠ سنة، فعندما تقول سيادتك التخبط العلمى، وتحال إلى أحد الاقتصاديين المرموقين مثل الدكتور أحمد سيد النجار- لن أعلق- هناك إضافات هنا من الكلمات وضعت نتيجة للضغط الشديد داخل اللجنة - أنه لا بد من ذكر كل هذه الأشياء، القضاء على الفقر لا بد من وضعها لأن البلد فيها نسبة فقر عالية جداً، جزء من الترتيب الذى لم يعجب سيادتك سببه أن هذه الفقرة وضعت بمجموعة من الناس، نود الوصول معهم إلى توافق لهذا من الممكن لغوياً تحرك بعض الألفاظ، ولكن ليس عن تدنى علمى، ولو سمحت حضرتك أنا أرفض هذا لأنه لا يصح.

السيد الأستاذ محمد عبلة:

لا بد من أن نقول ضبط آليات السوق لأنه لا بد من وجود سوق ولا بد من أن تكون التنافسية جزءاً من هذا السوق، لأننا فى المادة التالية نتكلم عن كل محفزات الاستثمار، وليس من الممكن أن نتكلم عن كل هذه المحفزات، ولا تعترف بأنك ترغب وتهدف إلى أن يكون لديك سوق به تشجيع وتنافسية، فلا نضع رؤوسنا فى الرمال، ضبط آليات السوق مهمة، وملاحظات الدكتور الهلباوى أعتقد أنها منطقية فى اللغة لا بد من ترتيبها، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

لكى نضبط الأمور الصياغة تقول ويلتزم النظام الاقتصادى بآليات السوق المنضبطة، تلتزم هنا تعنى أنه يقوم على هذا السياق، وبالتالي يا دكتورة عبلة هذه إشارة واضحة ومباشرة إلى طبيعة النظام الاقتصادى، وأنت أستاذة فى الاقتصاد وتعلمين هذا المعنى، ولكن الحديث عن يلتزم النظام الاقتصادى بمعايير الشفافية والحوكمة، ودعم محاور التنافسية وتشجيع الاستثمار وغيره هذه سمات لنظام اقتصادى مختلط يميل أكثر إلى نظام السوق، لأنه لدينا محاور التنافسية والشفافية والحوكمة وتشجيع الاستثمار، ومنع الممارسات الاحتكارية كلها أكثر ميلاً لنظام السوق وليس نظام السوق الاجتماعى أو حتى النظام

الاشتراكى، وبالتالي الجملة تحمل انحيازاً مسبقاً، يلتزم النظام الاقتصادى بآليات السوق المنضبطة هي نفسها يقوم النظام الاقتصادى على آليات السوق المنضبطة، وهذا أمر اقول ليس انحيازاً لنظام اقتصادى بعينه لكنه خطر أن يوضع فى الدستور نظام اقتصادى محدد، ما أتى من معايير بعدها يضمن أن أى حكومة تأتي بأى نظام اقتصادى أياً ما كان أن تلتزم بها مع الميل الأكثر بـ ٧٠٪ فى الصياغة القادمة بعد ذلك لنظام سوق رأسمالى، وهذا الكلام واضح يا دكتورة عبلة وأنت أستاذة اقتصاد وتعلمين ذلك أكثر منى، وبالتالي الإصرار على هذه الجملة خطر، وفى رأى أن حذفها لن يضر، وجود نظام السوق.

الأمر الثانى، لكى ندقق أكثر ويكون للأمر معايير، وعودة لكلام الدكتور كمال الهلباوى والأستاذ محمد عبدالعزيز، الجملة الأولى وهي يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيق الرخاء، هذا كلام إنشائى، لا يوجد فى الاقتصاد شيء يسمى تحقيق الرخاء، ولا يوجد معنى يسمى الرخاء فهو لا يترجم شيئاً، النظم الاقتصادية تهدف عادة إلى كلام محدد مثل زيادة معدلات النمو، مثل زيادة فرص العمل، مثل تقليل معدلات الفقر، بمعنى أنه توجد مؤشرات اقتصادية واضحة أى نظام اقتصادى فى الدنيا اشتراكى أو رأسمالى لا بد أن يهدف إليها، فلا نريد الخروج من القاموس العلمى المتعارف عليه فى علوم الاقتصاد إلى قاموس إنشائى قد يرضى بعضنا وبعض جماهيرنا لكن لا يحقق معنى اقتصادياً ولا يلزم أى حكومة، لأنى سأطالبها بزيادة الرخاء، سترد هذا ما لدى وهو الرخاء عرفه لى، لكن عندما ألزمه بكلام محدد مثل زيادة معدلات النمو وفرص العمل وتقليل معدلات الفقر أو غيره مما جاء بعد ذلك من كلام محمد ومنتقى منه، هذا هو الكلام الذى لا بد أن يوضع، وأقترح فى هذا السياق أن يكون للدكتورة عبلة الدور الرئيسى فى اختيار الأهداف لأنها لن يختلف أحد عليها وهي أستاذة اقتصاد ويشهد لها فى هذا المجال، وشكراً سيادة الرئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً.

السيد الأستاذ أحمد الوكيل:

شكراً سيادة الرئيس، طبعاً من الواضح أن الدكتورة وأنا أقلية فى رأى، أرجو من سيادتكم أن تعطينا فرصة لشرح هذا الأمر، ما استمعت إليه من السادة الزملاء الأجلاء المحترمين الآن فى حديث كله

أوصاف للاقتصاد، قيلت أوصاف واضحة كما نسمى رجله طويلة، ورقبته طويلة،، وله زلومة، لماذا نخاف اليوم ماذا ينفذ مصر؟ وما هو مستقبل مصر؟ وما هى الظروف الاقتصادية العالمية، ومصر وقعت على ماذا؟ الاتفاقيات كلها التى وقعتها مصر تنص أنها فى الاقتصاد الحر سواء كانت مع منظمة التجارة العالمية، سواء كانت مع اتفاقية الشراكة الأوروبية، فى كلام واضح، ما أود أن أقوله لو نريد اقتصاداً اشتراكياً نقول نحن نريد اقتصاداً اشتراكياً، لماذا نلف وندور على هذا؟ ما أود أن أقوله أكثر من ذلك وسأستعير الكلمة التى قالها الأستاذ ضياء رشوان التى قالها فى أحد الاجتماعات قال إن الدولة قد ماتت، أو الدولة فى العناية المركزة فى الوقت الحالى، الدولة لن تستطيع أن تقوم بتحقيق الطموحات عن طريق خلق فرص عمل فى المرحلة القادمة لماذا؟ لأن الدولة فقيرة ولا تملك المدخرات اللازمة لتوجيهها إلى الاستثمار، فنحن دولة لكى نحقق الطموحات الموجودة كلها لابد أن تكون دولة جاذبة للاستثمار، عندما أكون دولة جاذبة للاستثمار لابد أن أكون واضحاً، لا يجوز أن أعارض أقول أذنيه طويلة، وله زلومه ورقبته طويلة، أى أخرج نوعاً من التوصيف لاقتصاد مخنث، أبيض أم أسود؟ هذا كلام لا أود إطلاقاً الاختلاف عليه، مصلحة البلد أن يكون أبيض يكون أبيض، مصلحة البلد أن يكون أسود يكون أسود، ما أود أن أقوله وقد أعددت مذكرة ووزعتها على السادة الزملاء الأجراء ولا أدري هل وصلت أم لا؟ إن الدستور الروسى وهو فى يدي الآن الـ Article8 منه تتكلم عن اقتصاد حر هل أتلهو سيادتكم، سأتلوه.

Article8

1- In the Russian Federation guarantees shall be provided for the integrity of economic space, a free flow of goods, services and financial resources, support for competition, and the freedom of economic activity.

2- In the Russian Federation recognition and equal protection shall be given to the private, state, municipal and other forms of ownership.

روسيا التى اقتنعت أن لا مجال غير أن القطاع الخاص هو الذى يدخل، إجمالى الناتج المحلى القومى

اليوم ٧٥٪ منه فى يد القطاع الخاص هل الدولة لديها إمكانية لكى تخلق وظائف عمل؟ لماذا نزل

الشارع ونقول للناس كلاماً لن يحدث؟ اليوم جذب الاستثمارات يأتى بإشارات، المؤسسات المالية العالمية ستأخذ هذا الكلام وتقوم بتحليله، أنا اليوم كمستثمر أود الحضور إلى مصر، سأقرأ التقارير الصادرة من المؤسسات المالية العالمية، أردت أن أقول هذا الكلام ورزقى على الله، وللأسف لو كان هناك مجال فى رأى وتصورى المتواضع غير هذا لصالح هذا البلد كنت قد قلته على الفور ، إنما لا نملك سوى أن يكون الكلام واضحاً والهوية الاقتصادية لا بد أن تكون واضحة لتحقيق طموحات هذا الشعب، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً.

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعى وتلقى المقترحات):

أنا أطلب بطرح تعديل للفقرتين الأولى والثانية من النص، بحيث إنما قد تحل الإشكالية والتناقض الذى نستشعره وتشعر كل الأطراف بما فيهم أخى الكريم الأستاذ أحمد الوكيل، "يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيق الرخاء فى البلاد من خلال القضاء على الفقر ورفع مستوى المعيشة فى إطار التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية هذه الفقرة الأولى، الفقرة الثانية "ويلتزم النظام الاقتصادى بالآليات التى تحقق النمو والرخاء بمعايير الشفافية والحوكمة ودعم محاور التنافسية ، وتشجيع الاستثمار، ومنع الممارسات الاحتكارية وضبط السوق، والنمو المتوازن جغرافياً وقطاعياً، وكفالة الأنواع المختلفة من الملكية بين مصالح الأطراف المختلفة بما يحفظ حقوق العمال ويحمى المستهلك" هذا التعديل الذى أطرحه، وهو يحل إشكالية الترتيب فى المقدمات والنتائج المتعلقة ببداية النص تضع الهدف من النظام الاقتصادى، وتقول أحقق ذلك من خلال القضاء على الفقر، ورفع مستوى المعيشة فى إطار خطة تنمية مستدامة وعدالة اجتماعية، ضبط السوق موجود، وفى مكانه الذى يخرجنا من دائرة القسوة فى العنوان السياسى للنظام الاقتصادى، نحن لا نستطيع القول إننا دولة سنتبع كل القواعد.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أرجو قراءة التعديل مرة أخرى يا أستاذ سامح.

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعى وتلقى المقترحات):

"يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيق الرخاء فى البلاد، من خلال القضاء على الفقر ورفع مستوى المعيشة فى إطار التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، ويلتزم النظام الاقتصادى بالآليات التى تحقق النمو والرخاء بمعايير الشفافية والحوكمة ودعم محاور التنافسية، وتشجيع الاستثمار ومنع الممارسات الاحتكارية وضبط السوق والنمو المتوازن جغرافياً وقطاعياً وكفالة الأنواع المختلفة للملكية بين مصالح الأطراف المختلفة بما يحفظ حقوق العمال ويحمى المستهلك" مع استمرار باقى الفقرات.

السيد الأستاذ حسين عبدالرازق:

أود فقط أن أوضح ما قلته، أنا عندما قلت دور الدولة فى التنمية والاستثمار وتوفير الخدمات الأساسية إلى جانب القطاعين التعاونى والخاص لا يمكن مثل هذه الفقرة توضع إلا إذا كان هناك نظام رأسمالى وكل الدول الرأسمالية وحتى القديمة مثل فرنسا وإيطاليا فيها دور للدولة، ليس من المتصور أن اقتصاد السوق سترجع لفوضى كاملة وأن العرض والطلب، والدولة لابد أن يكون لها دور ، هذا لا يتعارض مع النظام الرأسمالى بل لا يمكن أن يكون موجوداً إلا فى النظام الرأسمالى.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً.

السيد الأستاذ خالد يوسف:

ما سأقوله لن يستغرق أكثر من نصف دقيقة ولكنه ضرورى أن أقوله من أجل المضابط لأن الأستاذ أحمد الوكيل والدكتورة عبلة قالوا كلاماً حقيقياً (بحرق الدم) لما يتكلموا عن أن الاقتصاد كله أصبح ٧٠٪ أو ٨٠٪ فى يد القطاع الخاص، والدولة لم يعد فى يديها شيء هذا بسبب نظام استمر ٣٠ سنة فى نهب ثروات الشعب المصرى وإعطائها مجموعة كبيرة من لصوص مصر، الاقتصاد الآن - رجال الأعمال الشرفاء قليلون- والاقتصاد الآن فى يد رجال الأعمال نهبوا ثروات مصر فى القطاع العام عندما بيع القطاع العام، وعندما أخذوا امتيازات غريبة لم تحدث فى أى دولة فى العالم حتى لو كان بها أكبر نسب فساد، وعندما تتحدث الدكتورة عبلة وهى أستاذة اقتصاد عن خطة خمسية، لابد أن أعيد الاعتبار للخطة الخمسية الأولى يا دكتورة عبلة التى حققت أعلى معدلات تنمية فى العالم من ٦١ حتى

١٩٦٦ ، عندما تحدثين عليها بهذا الاستخفاف إذن، نقوم بضرب الأساس العلمى لخطط التنمية التى نتكلم عنها، أردت أن أقول هذا الكلام لكى نضع الأمور فى نصابها ويكون فى المضابط كلام منصف تاريخياً للتجربة الماضية يا دكتورة عبلة ومنصف تاريخياً لتجربة سحقت المصريين.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً يا أستاذ خالد، هذا بيان وضع فى المضبطة ولكن لسنا متفقين فى تفاصيل هذه الآراء، وإن كان الإطار نفسه صحيح.

السيدة الدكتورة عبلة عبداللطيف:

أود أن أصحح المفاهيم المغلوطة، أنا لا أهين الخطة الخمسية الأولى، ولا أهين الخطة التى وضعت من سنة ٦٠ - ١٩٦٥ التى فيها أكبر فمضة صناعية فى مصر حقيقة، لكن متى حدثت؟ حدثت فى وقت كان لدينا **central planning** كان لدينا تخطيط مركزى، وكان كل شىء ملك للدولة، فعندما يكون كل شىء ملك للدولة والدولة تضع الخطة وتنفذها كانت الأمور تسير، الدنيا تغيرت والقطاع الخاص هو الذى يقوم بالتنفيذ، وبالتالى دور الدولة تغير أصبح دوراً رقابياً، القصة أنها الآن تضع خطة بالمفهوم القديم، لأنها ليس لها معنى لأنها ستفرض خطة على آخر ينفذ، دورها أن تضع سياسات ومحفزات التى تجعلهم يسرون فى الاتجاه الذى تريده الدولة، هذا دور مختلف للدولة وليس استهانة إطلاقاً بالخطة الخمسية الأولى، التى أكن لها كل احترام أتمنى أن لا يؤول حديثى، كلام الدكتور حسين عن دور الدولة ضمنى ولا بد أن يكون موجوداً، لا يوجد رأسمالية **pure** فى الدنيا إطلاقاً حتى النظام الأمريكى فيه دور للدولة، فهى تدخل من خلال سياساتها، لكن ليس بالضرورة أن أقول ويوجد دور للدولة لسنا فى حاجة إلى ذكرها ، لكن دور الدولة يتحدد وحسب الشكل الموجود والنظام الاقتصادى الموجود.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً.

السيد المهندس أسامة شوقى:

الحقيقة سيادة الرئيس الـ **debate** الجارى غريب، نحن لا نوافق يا أستاذ أحمد الوكيل على السياسة الاشتراكية، نحن رجال صناعة، ونرى كيف تسير الصناعة ، نحن نحتاج إلى نظام متوازن يعطى

تنمية للبلد ما أتمنى أن نعمل إليه سيادتكم، أين الصياغة التى سنتحدث فيها؟ ما هو وراء كل معنى فى الصياغة، ما بين اشتراكى ورأسمالى مصلحة البلد أين؟ لو سيادتكم رجعت للصياغة التى نتكلم عليها، ولكن نحن غير موافقين على أى نظام منهما، نحن نريد النظام الملائم لحدائنا لدولة، ولإدارة الاقتصاد الحالى الذى ينعش البلد ويجعلها تسير، لا نريد أن نكمل فى الفقر، نحن وضعنا ٤٪ ، ٢٪ ، ٣٪، من أين نحصل عليهما؟ النظام الاقتصادى هو القاطرة التى تجر كل التنمية الخاصة بكل ما تحدثنا عنه، عدالة اجتماعية كيف تتحقق؟ إذا لم يكن هناك مصادر جيدة تدر وتنمى للأمم لن نستطيع تحقيقها، أستاذنا سيادتكم العودة إلى الصياغة وهى المناقشة الهامة جداً ولا نترك كلمة فى الصياغة تعطى مدلولاً غير الذى نفهمه وببساطة ودون المحاورات، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً.

السيد الأستاذ محمد عبدالعزيز (المقرر المساعد للجنة نظام الحكم والسلطات العامة):

أرجو أن نتحمل النقاش بهدوء، والخلاف فى وجهات النظر هنا لا يعنى أن الطرف الآخر غير وطنى أو يريد إرجاع اللصوص لا؟ كل شخص يتبنى وجهة نظر فى النظام الاقتصادى تحديداً وفى العالم كله يوجد خلافات فى وجهات النظر ، لكننى أود أن أبدأ بنقطة أننا نسير للأمم أم للخلف؟ إذا نظرنا إلى العالم بعد الأزمة المالية العالمية سيجد أن العالم يسير فى الاتجاه الذى أطالب به وليس العكس، وإذا كان الكلام على أساس أنى ذكرت فى كلامى من خلال خطة تنمية شاملة للدولة، إذا كانت تلك هى المشكلة، ممكن حذفها ولكن ما أتمسك به العناصر السبعة التى يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيقها، هنا لا أتكلم عن لو وصلت للسلطة فى يوم من الأيام سأبنى وجهة نظر السوق الاجتماعية الاشتراكية، أى الاشتراكية الجديدة، سأبنى وجهة النظر تلك، ولكنه ليس محله الدستور، هذا مكانه برنامج حزبي وسأنزل أقنع المواطنين على أساسه أن تنتخبني، أولاً عندما جاء هولاند فى فرنسا كان متبنى وجهة نظر اشتراكية، لو نظرنا على العالم الحديث مثلاً البرازيل، الدستور البرازيلى كيف يتحدث عن العدالة الاجتماعية والالتزامات الواضحة على الدولة فى العدالة الاجتماعية، اقتراح محدد فى الصياغة لكى لا تكون الأمور عائمة "يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيق الرخاء فى البلاد من خلال التنمية المستدامة

والعدالة الاجتماعية التى تكفل - ماذا تكفل أريد رأى شخص أن يخطئنى هل نحن نود من النظام الاقتصادى أن يكفله أم لا؟ هذا هو السؤال لكى لا يقول لى أحد هل هو بزلومة أم رقبته طويلة.. إلخ أنا لا أقول بزلومة أو رقبته طويلة أنا أقول كلاماً محدداً لو هناك شخص مختلف معى يحدد النظام الاقتصادى الذى يريده، هنا لا أقول بزلومة أو غيره أنا أقول نقاطاً محددة أريد من النظام الاقتصادى أن يهدف إلى تحقيقها بأى طريقة؟ ذكرت من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية التى تكفل ماذا تكفل؟ هذا ما نريد من النظام الاقتصادى تحقيقه وهو زيادة الدخل القومى، هل أحد يختلف فى أننا نود من النظام الاقتصادى زيادة الدخل القومى؟ إذن زيادة الدخل القومى، رفع مستوى المعيشة، القضاء على البطالة، وزيادة فرص العمل وربط الأجر بالإنتاج والقضاء على الفقر، ثم الفقرة التى تليها ويلتزم النظام الاقتصادى بمعايير الشفافية أنا هنا مع حذف آليات السوق تماماً لا بضبطها ولا بوضعها- لأنه حتى ضبط آليات السوق هو توجه اقتصادى معين، سنفترض أن هناك حزباً على أقصى اليمين وصل إلى السلطة ويود سوقاً مطلقة هو حر عند وصوله للسلطة الجماهير بأنه يحتاج سوقاً حرة دون تدخل الدولة فهو حر فى ذلك هذه واحدة، تبنى وجهة نظر اشتراكية وأقع الجماهير فى برنامج الانتخابى بهذا ووصل إلى السلطة، يطبق النظام الاقتصادى الذى يريده ولكن لا أتى فى الدستور وأقيده وأقول إننى موقع على اتفاقيات تجارة حرة مثلاً، هنا أقول يلتزم النظام الاقتصادى بمعايير الشفافية والحوكمة ودعم محاور التنافسية وتشجيع الاستثمار ومنع الممارسات الاحتكارية كما هى نفس الفقرة كما هى، لم أقل إني ضد الاستثمار أو اتفاقيات التجارة الدولية أو أى شىء بعد ذلك يلتزم النظام الاقتصادى اجتماعياً بتكافؤ الفرص والتوزيع العادل لعوائد التنمية وتقريب الفوارق بين الدخول والالتزام بحد أدنى وحد أقصى كما قال حتى نهاية المادة، التعديل الجوهري فى الفقرة الأولى ستحذف خطة الدولة للتنمية إذا كانت هى المشكلة، وأن هذا يعيدنا للخلف ونجعلها من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية التى تكفل تحقيق الـ٧ نقاط الرئيسية وهى زيادة الدخل القومى، ورفع مستوى المعيشة والقضاء على البطالة وزيادة فرص العمل وربط الأجر بالإنتاج والقضاء على الفقر إذا كانت الصياغة تسير مع الاتفاقيات الدولية- لا يبقى فيها زلومه أو غيره) نتوكل على الله، لا تثير لدى استعداداً للمناقشة والحديث فيها ومناقشة الآليات الاقتصادية، وحينها سأتى وأقول النظام الاقتصادى اشتراكى وهناك دول كبرى فى

العالم قالت هذا الكلام وأقول إذا كانت التنمية المستدامة غير مقبولة ونحن مصرون على أن أطرح برنامجاً حزبياً أو برنامجاً متبنياً وجهة نظر سياسية معينة فى الاقتصاد فى الدستور وقتها سأبنى وضع نظام اشتراكى وكل شخص يتبنى وجهة نظره فى هذه الحالة، وجهة نظرى التى سأبناها السوق الاجتماعية أو النظام الاشتراكى الاجتماعى، وشكراً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً جزيلاً.

السيد الدكتور السيد البدوى:

ما أود أن أوضحه أن الحرية الاقتصادية لا تعنى عدم تدخل الدولة أو غياب دور الدولة، حتى فى الولايات المتحدة الأمريكية فيه قسوة شديدة جداً فيه إجراءات اقتصادية توقف بيع أسهم، توقف بيع بنوك توقف مستثمراً من أن يشتري أى أسهم لصالح المجتمع والدولة، لا نريد أن نقرن بين آلية السوق وبين غياب الدولة، أيضاً لا نريد أن نقرن بين الفساد ورجال الصناعة وما قاموا به خلال الفترة الماضية، لقد كنا نستورد كل احتياجاتنا حتى زجاجة "الحاجة الساقعة" كنا نشترىها من بورسعيد عندما بدأ الانفتاح الاقتصادى، اليوم مصر تنتج أكثر من ٨٠٪ أو ٩٠٪ من احتياجاتها الصناعية، وفى مجال الدواء كنا نستورد كل الأدوية، اليوم نغضى ٩٧٪ من احتياجاتنا من الدواء من المصانع المحلية، هناك فساد حدث لاشك فيه وفساد كبير جداً ومعظمه فساد أرضى فيما عدا الاحتكار الذى حدث فى مجال الحديد من أحمد عز، القطاع الصناعى الذى أنشأه الدكتور عزيز صدقى، الألف مصنع التى لو بنينا عليهم كنا الآن كوريا الجنوبية أو أكبر ماذا أدى إلى انهياره؟! الفساد الإدارى، فالفساد لا يجب أن نقرنه بالنظام الاقتصادى، الفساد يواجه بدور الدولة والقانون فى منع هذا الفساد، كل ما ذكره الأستاذ محمد عبدالعزيز أنضم إليه فى وضعه لكن كلمة ضبط عمليات السوق لا تعنى أنى أتكلم عن سوق حرة ضبط آليات السوق لا تعنى أنى أقول اقتصاداً حراً أو اقتصاداً موجهاً أو اقتصاد خطة، بالتالى كل ما قاله الأستاذ محمد عبدالعزيز أنضم إليه أن يذكر مع التأكيد على يلتزم النظام الاقتصادى بضبط آليات السوق نحن نحتاج الاستثمار، نحتاج المستثمر العربى والأجنبى، قبل أن أستثمر فى أى دولة وأنا أستثمر خارج مصر - أنا أقرأ دستور هذه الدولة وأقرأ قانون الاستثمار فيها، وأى كلمة (تطفش) فرصة العمل أيام كان اقتصاد خطة كانت تكلف الدولة ١٥٠ ألف جنيه عندما كانت الـ ١٥٠ ألف جنيه ١٥٠ ألف

جنيه، كم فرصة عمل خلقها القطاع الصناعى فى مصر؟ الحقيقة لن نكون أبداً ضد حقوق العمال وكفالتهم، لأنه لن يستقيم أمن وسلامة واستقرار هذا المجتمع إلا بالعدالة الاجتماعية الحقيقية، ورفع مستوى المعيشة، وتقريب الفوارق بين الطبقات، وضمان حد أدنى من الدخل لكل مواطن، كل هذه الأمور متفق معها ولا تتعارض إطلاقاً مع ضبط آليات السوق، وشكراً.

(غادر رئيس القاعة لدقائق وترك ادارة الجلسة للمقرر العام)

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

السيد الرئيس وزع الكلمة قبل مغادرته.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

شكراً سيادة الرئيس، سأقدم صياغة محددة وتحمل المعانى العلمية كما نفهمها من الاقتصاد بكل أنواعه "يهدف النظام الاقتصادى إلى رفع معدل نمو الاقتصاد القومى، والنمو المتوازن لقطاعاته، والتوازن المالى والتجارى، وزيادة فرص العمل والقضاء على الفقر من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، هنا نضبط المصطلحات بشكل محدد بمعنى اقتصادى.

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام):

أرسلها مكتوبة يا أستاذ ضياء.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

نعم سيادة الرئيس.

الفقرة الثانية : "ويلتزم النظام الاقتصادى بمعايير الشفافية والحكومة ودعم محاور التنافسية وتشجيع الاستثمار ومنع الممارسات الاحتكارية والنظام الضريبي العادل- هذه إضافة- وضبط آليات السوق، هنا نأتى فى سياق ليس سياقاً حاكماً، ليس وصفاً للنظام ولكنها واحدة من آليات، ويأتى قبلها لكى تنضبط النظام الضريبي العادل ثم وضبط آليات السوق وكفالة الأنواع المختلفة من الملكية والتوازن بين مصالح الأطراف المختلفة بما يحفظ حقوق العاملين ويحمى المستهلك، فلسفة هذا التعديل سيادة الرئيس هى أنها فى الفقرة الأولى تضع أهدافاً واضحة لأى نظام اقتصادى من أى نوع فى الدنيا وهى الأهداف الرئيسية وأقول الدكتورة عبلة اختلفنا أو اتفقنا فى مضمون النظام لكن الأهداف واحدة لكل

النظم، أظن أن هذه هى الأهداف الرئيسية بما فيها التوازن المالى والتجارى لأنها موضوعات رئيسية، ممكن أفضى على الفقر وأزيد من فرص العمل وأتسبب فى أهيار فى الميزان التجارى والميزان المالى للدولة، بالتالى تضمن كل هذه الأهداف معاً أمر ضرورى.

الأمر الثانى، وضع آليات وضبطها ضمن معايير لآى نظام اقتصادى قادم وفى محلها وبعد إضافة النظام الضريبى العادل فى رأى تفتح الباب أيضاً أمام أى نظام يأتى، لأننا لا نريد غلق الأبواب أمام متنافسين فى الساحة السياسية نريد أن نفتحها مع ميل طفيف - أنا أقر به رغم أنى لست من أنصار هذه السوق الرأسمالية - لكن هناك ميل طفيف فى المادة هذه الصياغة إلى الوضع الحالى فى مصر الذى يمثل فيه القطاع الخاص أهمية كبيرة لكن حتى لا نغلق الباب وأنا سأتى بالصياغة سيادة الرئيس .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

نعم الآن من فضلك لأننا نريد قراءتها .

هناك ٣ ، ٤ طلبات للحديث أرجو الاختصار لأننا سندخل فى قراءة المادة فقرة فقرة بتعديلاتها.

السيد الدكتور أحمد خيرى :

باختصار شديد، سيادتكم، ليس من الأفضل أن نضع نظاماً اقتصادياً فى هذه المرحلة له شكل واضح ومحدد ولكن له مقتضيات وحدود، فهذه المرحلة والمراحل القادمة من تاريخ مصر نحن نبني اقتصاداً وليس معروفاً أى اقتصاد وبأى شكل سيكون أفضل لنا، فلا بد من وضع محددات وضوابط فى المادة تقول القضاء على الفساد، نضمن نظاماً اقتصادياً يقضى على الفساد من حيث المبدأ .

٢- يلتزم النظام الاقتصادى بوضع محددات وضوابط العلاقة بين القطاع العام والخاص، تعتمد على تكاملهما والاهتمام بصغار المستثمرين، فلا بد أن يكون هذا البند موجوداً يا سيادة الرئيس لأن هذا مهم لنا كعمال .

"يلتزم النظام الاقتصادى بوضع محددات وضوابط العلاقة بين القطاعين العام والخاص، تعتمد على تكاملهما وتشجيع صغار المستثمرين ويلتزم الاقتصاد بوضع ضوابط للقضاء على الفساد، وتشجع الدولة الاقتصاد الشعبى، يعنى آخر الأبحاث العلمية التى رأيتها فى كلية التجارة

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما هو الاقتصاد الشعبى ؟

السيد الدكتور أحمد خيرى :

هو مشاركة شعبية فى إنشاء شركات سواء مساهمة مع التوازى .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هذه ليست صياغة دستورية .

السيد المهندس محمد سامى أحمد :

أيا كانت الصيغة المقدمة بعبارات مؤثرة أو موحية بالعدالة الاجتماعية فسوف تبقى مجرد عبارات إنشائية لا يمكن، لا يمكن تجاوز هذا النص بدون الحديث عن القطاع العام بجانب القطاع الخاص ولا يمكن تصور أننا عبر مرحلة التحول التى قمت فى مصر أن ننسى أنه جرى اختلاس القطاع العام لصالح القطاع الخاص، فحديد الدخيلة اختلاس من أحمد عز السيراميك اختلس من أبو العينين، بخلاف التوكيلات الملاحية التى تحولت للقطاع الخاص، ولذا فنحن لن نخترع العجلة، يعنى أماننا نموذجان يعبران عن حالة التنمية والتطور فى العالم وهما اليابان والصين وقد طبقت الصين النظام الشيوعى، وطبقت اليابان ما يسمى بنظام الهندسة العكسية، والهندسية العكسية، كما تعلم يا سيادة الرئيس أنه يحضر أجهزة من جهات متميزة ويفكها ويعيد تصنيعها ويسوقها للعالم بأسعار مختلفة، وهذه المسألة وصلت للصراع حتى السرى فى المؤسسات الاقتصادية بين البلاد وبعضها البعض، لكن كانت القاعدة أن الدولة فى بدايات تأسيسها شكلت مصدر دخل لهذه الدولة بما يساوى أنك لن تعتمد على الضرائب فالذى سيقول لى إننى سوف أكتفى بأن وسيلة العدالة الاجتماعية هى أننى أحصل من إخواننا الذين يشغلون مؤسسات خاصة ضرائب أقول له كل سنة وأنت طيب وأنا أعمل فى السوق وأعرف، يعنى كانت هناك واقعة واضحة وهى أن إخواننا فى البنك الأهلى فرع شبرا الخيمة تحرك موظفوه على شركات القطاع الخاص فى المنطقة طلباً للتعامل مع شركات القطاع الخاص فاندعشت جداً فالواحد حتى يفتح حساباً فى البنك الأهلى كان لا بد أن يأتى بواسطة كبيرة جداً ويدفع رقماً مقدماً كبيراً جداً، فسألناهم ما الذى جعلكم تخرجون تسرحون على الشركات الصغيرة، قالوا جاءتنا تعليمات بمنع منح الائتمان لكل مصانع القطاع

العام الموجودة في شبرا الخيمة وترتب على هذا أن مصانع القطاع العام بدأت تتراجع في قدرتها التمويلية بشأن عمليات التجديد وتمويل الإنتاج، إذن، فكرة القطاع العام كما تفضل الدكتور أحمد لابد أن تكون مطروحة في هذا النص ليس باعتبار أن الاشتراكية سمعتها أصبحت غير جيدة وتذكرنا بالشيوعية وبالنظام الشمولى لكن على الأقل لن نضمن توازناً اجتماعياً في البلد إلا من خلال تواجد الحرص على القطاع العام، فالمراجل بيعت وكانت مسألة فيها إخلال بكل معاني الأمن القومي الذي كان يتكلم عنه دائماً سيادة اللواء، وتحولت إلى مشروعات خاصة وقطعت لأن المسألة كانت مستهدفة، ولذلك فإنني في صف الإثارة بطريقة واضحة هي أن القطاع العام جنباً إلى جنب مع القطاع الخاص في عملية التكامل، وشكراً

السيدة الدكتورة عبلة عبد اللطيف :

شكراً، اسمح لي بعدة نقاط أولاً : عملية أن القطاع العام بجانب القطاع الخاص، لا، هذه حاجة لا تنفع لأن الصين التي نتكلم عنها سأقدم لسيادتكم الأرقام التي تتكلم عنها فالقطاع العام بها ينخفض، يكفي أننا مازلنا نرجع لتجارب سابقة فإنني أتكلم اليوم عن كيفية الوضع في الصين الآن، فحتى أسلوب إدارة الصين لقطاعها العام تغير من قبل الحزب الشيوعي نفسه، وحالياً فإن أصول القطاع العام في انخفاض، بعد الأزمة الشركة القابضة للصناعات النسيجية المصرية خسائرها ٤٠٠ مليون جنيه في السنة، تمثل الأجرور فيها ٧٠٪ من المبيعات sales لأن المعدل الطبيعي، normal مفترض أن يكون ١٥٪، هناك مشكلة رهيبية في أداء القطاع العام، وتعلم الدولة جيداً أنها لا تستطيع أن تحتفظ بالقطاع العام وأن العملية الإنتاجية أصبحت دور القطاع الخاص ودور الحكومة أن تضبط القطاع الخاص، وكل الفساد الذي حدث من أحمد عز وغيره سببه ليس آليات السوق، نحن عمرنا ما طبقنا آليات السوق، سببه غياب الحكومة الجيدة good governance لأنه لم يكن هناك قوانين ينفذها أحد، لم تكن هناك شفافية، كان كل شيء يحدث في الضباب، وهذه هي المشكلة وهي غياب الحكومة وليس السوق .

وبعد الأزمة العالمية هناك فعلاً زيادة في الضبط، فالذي غاب هو الضبط، لا يوجد أحد في دولة رأسمالية يقول لك نحن لن نطبق اقتصاديات السوق ولكن سيقول لك نحن سنرجع نزيد ضبط الدولة، أنا مع ضبط الدولة وأصر عليه، عمليه ضبط السوق هامة جداً عندما تكون هناك مشكلة في سلعة ما

فالتسعير الإجبارى للدولة لا يحل المشكلة، فالذى يحل المشكلة أسلوب آخر من التعامل حتى لا أخلق سوقا سوداء فى المقابل، أنا لست ضد ما ذكرته سيادتكم بالنسبة "يكفل" التنمية المستدامة يا أستاذ ضياء وأستاذ محمد داخلها النمو فى الدخل ويدخل فيها إنهاء البطالة وزيادة فرص العمل، فكل ما تقوله موجوداً، فأنا لست ضد أنها تكفل وتوضع القائمة **list** فلم توضع لأن التنمية المستدامة موجودة وكان التركيز الأكبر، وهذه كانت رغبة جماعية فى اللجنة النوعية على الرخاء والقضاء على الفقر لأهميتهما والعدالة الاجتماعية، لكن التنمية المستدامة داخلها ما هو متعارف عليه من أهداف النظام الاقتصادى كما تعلمونها وبالتالي وضعها بقائمة أنا لست ضدها، ليس هناك سوق حرة، يعمل فى العالم **it doesn't exist** لابد أن تكون هناك رقابة دولة والمشكلة التى حدثت أن رقابة الدولة تراجع، فالصحيح أن تكون مضبوطة، تقول لابد أن تكون هناك التزامات محددة للدولة، النص على حاله فيه التزامات محددة على الدولة، وأنا أميل أكثر للجزئية التى ذكرها الأستاذ سامح عاشور وهى أنه إذا لم تريدوا وضع آليات السوق المنضبطة فعلى الأقل يوضع ضبط السوق.

أما القطاع العام الدولة لا تعرف كيف تتخارج منه .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

صحيح، شكراً للدكتورة عبلة .

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

أولاً أنا لا أفهم كثيراً فى الاقتصاد، ولكن أرجو عندما نضع نصا فى الدستور عن النظام الاقتصادى أن ننحى جانبا الأيديولوجيات يعنى لا يفرض كل واحد أيديولوجيته السياسية على الدستور، يجب أن يعكس النص حرية للمشرع أن يتصرف وإلا سنقع فى عنت فى التنظيم .

أما الأمر الآخر فقد ضربت الدكتورة عبلة مثلاً بموضوع الخصخصة وأحمد عز، لا، الخصخصة عار على مصر كما حدثت، وأحكام المحاكم تثبت ذلك ولو أن الأمر بيدى لوضعت نصاً فى الدستور لاسترجاع هذه الشركات، لأن هذا مال الشعب، هذا أقوله كمواطن مصرى اطلع على ملفات هذه الجرائم ومنها مثلاً عمر أفندى، ولذلك فإنه فى الحقيقة لم تكن الخصخصة خصخصة بل كانت مصممة للمال العام هذا ما حدث فى مصر، وعز لم يصبح عزاً إلا عندما أهدت له الدولة الشركات بصورة أو بأخرى، هذه مسألة أخرى ولذلك لا يمكن أن تقال فى الحقيقة فى مضبطة الجلسة إلا وأن نرد عليها ..

وأحكام القضاء وأكثر من ٥٠ حكماً قضائياً أو ٥٦ حكماً قضائياً يرجع ٥٦ شركة بيعت بأقل من ٠.٠١٪ من ممتلكاتها العقارية ٠.٠١٪ .

الأمر الآخر أن آليات السوق المنضبطة عندما نقول نلتزم الدولة، لا تلتزم بآليات السوق المنضبطة لأن هذا أصبح عبئاً على الدولة لأن آلية السوق المنضبطة قد تكون ضارة بالحالة المصرية، ولذلك "تلتزم الدولة" إذا تركتموها بضبط آليات السوق هذه أول واحدة، لأن آليات السوق المنضبطة رغم أنها منضبطة إلا أنه عندما تأتى وتطبقها في الواقع المصرى قد تكون ضارة بآليات السوق المنضبطة في إنجلترا وفرنسا غير مصر .

الأمر الأخير أنه في كل دول العالم حتى الرأسمالية هناك دور للدولة في صناعات لا يقدم عليها القطاع الخاص مثل الحديد والصلب، والأسمنت، والإسكان، ولذلك الآن في الحقيقة أن تملص الدولة من كل شيء .. هذه الدولة التي تحدثت فيها، وذاكرتني أن الدولة تملصت من القطاع العام، سيدتى ليست الدولة وإنما الحكومات الفاسدة والحكومات جزء من الدولة، ولذلك لا يمكن أن نقول الدولة، لا الدولة تلتزم بأن تعمل صناعات لصالح المصريين في الحديد والصلب، والإسكان ولا تتركهم يعملون المقابر وكل شيء للقطاع الخاص فالقطاع الخاص لا يعمل إلا في الشيء الذي يكسب فيه، فأى قطاع خاص وأى رجل أعمال وأى مصنع لا يعمل إلا في الشيء الذي يكسب فيه فلن يعمل حاجة لصالح هذا الوطن ولصالح فقرائه .

السيد الأستاذ أحمد الوكيل :

شكراً سيادة الرئيس .

نسعى في الحقيقة كلنا لهدف واحد وهو أن نحقق نمواً لمصر، ونخلق في الفترة القادمة مصر الجديدة، فلو ظللنا نتحدث بهذه الطريقة فلن ننتهى، هناك اقتراح قدم من الأستاذ سامح عاشور، والأستاذ ضياء رشوان، والأستاذ محمد عبد العزيز بنصوص واضحة، فلنبدأ من خلال هذا، ما نتفق عليه نحدد في هذه النصوص، نحن في تصورى مع كبح جماح إخفاقات السوق المعروفة في الاحتكار، متفقون، في توزيع الدخول والثروات، متفقون، في الخدمات العامة، متفقون، في الضمان الاجتماعى والعدالة

الاجتماعية، متفقون فى مكافحة الفقر، متفقون فى هذا الذى جاء فى كل ما تناولته الثلاثة نصوص المقدمة من زملائى .

الجزئية المهمة التى أريد توضيحها أن ضبط ... يعنى ليست هناك حاجة اسمها سوق من غير منظم regulator، ضبط آليات السوق يعنى تقوم الدولة بدورها فى عمل التوازن فى منع الاحتكار، تحمى المستهلك، توزع الدخل دخلاً جيداً، هذا هو المقصود بضبط آليات السوق التى نتكلم فيها .

النقطة التى نريد أن نعالجها إذا كنا متفقين فى كل هذه النقاط التى سيتضمنها النص، وهى جزئية الهوية لماذا؟ لأنه لدى فجوة كبيرة بين ما نملكه من فائض ادخار لتوجيهه للاستثمار وبين خلق فرص العمل، هذه حقيقة لا بد أن نتفق عليها أيضاً، إذن هذا إحدى النقاط التى لا بد أن نعمل عليها فى الفترة القادمة لجذبها من الدول والأفراد الذين لديهم فائض مدخرات، نحن فى هذه الحالة لسنا وحدنا، فكل العالم يتنافس على هذا - هذه النقطة التى أريد من خلالها أن نضع إشارة للمستثمر الخارجى حتى نحقق الأهداف خاصة التى عملناها مع المستثمرين خلال العامين الماضيين أعطاهم شعوراً أنه ليس هناك أمان فى الفترة القادمة وأنا أختلف عن الدول المستقرة فى هذه النقطة، فكل ما أريده أن نعطيهم شعوراً للأمان، والضمان أنهم لو أحضروا نقودهم هنا فإن الدولة بما فيها جميع السلطات والشعب تحمى أموالهم عندما تأتى هنا، هذا ما أريد قوله، لكن كل النقاط التى ذكرت نحن غير مختلفين عليها، وكلمة آليات السوق المنضبطة أو ضبط آليات السوق هذا كان مخرجاً حتى نضع هذه الجزئية لمسألة جذب الاستثمار، فنحن لدينا هذه النقطة هى نقطة الخلاف حتى لا نوسع الخلاف .

السيد الأستاذ رفعت داغر :

أنا أريد أن أدخل نظاماً جديداً فى النظام الاقتصادى وهو المشاركة بين الحكومة والشعب بمعنى أنه لدينا صناعات كثيرة ومواد كثيرة نستوردها من الخارج ولدينا المصانع الحكومية قليلة، فعندما أتى ألزم الحكومة بإنشاء مثلاً ١٠٠٠ مصنع سنوياً أو عشرة آلاف مصنع فهذا عبء كبير على الحكومة لن تستطيع أن تفى به، وعندما أطلب من القطاع الخاص أن يعمل هذا العدد سيكون الإقبال أيضاً قليلاً، لكن عندما أعمل مشاركة بين الحكومة ولتكن بنسبة ٢٥٪ ومساهمين من الشعب بنسبة ٧٥٪ فإن الحكومة ستقوم بدور الراعى الرسمى لهذا المصنع، ووجود الحكومة بنسبة معينة فى إدارة هذا المصنع

يشجع الشعب أن يستثمر ويشترى أسهما في هذا المصنع، وبالتالي ممكن أعمل مصانع كثيرة جداً في السنة تنتج الحاجات التي نستوردها من الخارج، ويقبل على هذا أناس من رجال الأعمال الذين لديهم خبرة ويستثمرون في مجال هذه المصانع، يعنى مثلاً لو قلنا نريد أن نتج مواد أولية للأدوية ويعرف الدكتور السيد البدوى ذلك، نحن نستورد من الخارج كل خامات الأدوية وكل مستلزمات الادوية من الخارج، وبالتالي إذا لم نستورد هذه الحاجة فلن نعرف أن نصنع أدوية فيكون من الصالح أن نعمل مصانع كبيرة لإنتاج الخامات الدوائية، فالقطاع الخاص لوحده لن يقدر عليها والحكومة لوحدها لن تقدر عليها لأنها تحتاج نواح فنية مع نواح تمويلية، فعندما تعمل الحكومة مصانع مشابهة لذلك أو لإنتاج مثلاً الخامات الدوائية فتساهم الحكومة بنسبة ٢٥٪

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

نحن نتكلم في مادة دستورية والفكرة مفهومة وهى المشاركة بين الحكومة والشعب، وشكراً يا أستاذ رفعت .

السيد الدكتور محمد إبراهيم منصور :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً سيادة الرئيس، أولاً صيغ النظام الاقتصادى المصرى بصيغة معينة محددة في هذه المرحلة ابتداءً الرأسمالية البحتة تراجع نفسها وستراجع نفسها، وراجعت الاشتراكية البحتة نفسها منذ فترات، وبالتالي لا ينبغي أن نحاول الانتصار لهوية ما والنص عليها في الدستور، وإنما نفتح الباب وهذا هو الأجود وأنا أعتقد أن ما طرحه الأستاذ ضياء رشوان يمكن أن يكون أصلاً وناقش على أساسه لأنه يميل للجمع بين الأمرين .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هل من مداخلة أخرى وشيء جديد ؟

نحن الآن لدينا عدد من التعديلات، والتعديل الذى اشتغل عليه الأستاذ محمد عبد العزيز أدخل فيه جزء من تعديلات الأستاذ ضياء رشوان، ومن تعديلات الأستاذ سامح عاشور، وبالتالي لماذا ؟ لأنه

ليس هناك اختلاف فى الحقيقة فيما يتعلق بالفقرة الثانية أو الفقرة الثالثة إلا موضوع آليات السوق، سواء سلمنا بذلك أم لا، هناك آليات عاملة للسوق الآن، إذن من الطبيعى أن نتحدث عن ضبط آليات السوق فإذا لم أتحدث عن ضبط آليات السوق لن توقف آليات السوق، فأنا أستغرب أن كل الذين يريدون حذف آليات السوق المنضبطة الواقع أنهم يتركون الحرية الكاملة للسوق بدون انضباط، فإما أن نقول ضبط آليات السوق أو آليات السوق المنضبطة، هذا الكلام الذى يتماشى منطقياً مع الذين يريدون إلغاء هذا الكلام، فلا نترك آليات السوق بدون ضبط، آليات السوق قائمة، مستمرة، متصاعدة، متزايدة شئنا أم لا، إذن نتحدث عن ضبط آليات السوق، هنا هذا التعديل يسير فى معظم التعديلات القائمة هذا أولاً .

٢ - نحن لا نتكلم أيديولوجى، لا نفرض نظاماً اشتراكياً، ولا نفرض أى نظام آخر على البلد، هذه مسائل انتهت ولن نعود بالبلد لأنه لا يمكن أن نعود به إلى ستينيات القرن الماضى، ليس ممكناً مستحيل، هذا سياسة كانت فى وقتها مهمة ومطلوبة وناجحة سنة ١٩٦١، ١٩٦٢ هذا لا يمكن فى القرن ٢١، ٢٠١٣، ٢٠١٥، ٢٠٢٠ شىء آخر، إنما السياسة التى كانت فى الستينيات هى التى جذرت وبتت الأسس، إنما يجب أن نتطور ونرى كيف تسير الدنيا، بالإضافة إلى أن البلد يواجه مشكلات مختلفة تماماً عن المشكلات التى كنا نواجهها فى الستينيات، فالمسألة ليست ارتباطاً برموز، ولا بشعارات، ولا بغالبية من سيكسب من، فالبلد فى وضع سيئ جداً ولا بد أن نفتح أمامه الآفاق بالكامل وعلى رأس هذه الآفاق الاستثمارات، ولذلك لن يخرج أحد من الذين عملوا التعديلات الآن لم يبلغ أحد كلمة الاستثمارات ... الاستثمارات، الاستثمارات إذن لا بد أن نوفر الجو اللازم للاستثمارات .

قصة إما أبيض أو أسود، الحقيقة إما أبيض أو بيج إما أسود ورمادى وكحلى وليس بالضرورة بهذه الحدة فى الألوان لأن البلد تحتل أيضاً بعض الدرجات فى اللون الواحد .

النقطة الثالثة : أن الخلاف أو الاختلاف أو التعديل الآتى فى الفقرة الأولى، فنحن لدينا هذه الأفكار المختلفة وأنا أريد أن أحيى الأستاذ محمد عبد العزيز لأنه ترجمه للفكر الجديد، ليس داخلياً أو

اشتراكياً أو غيره إنما فى الأسلوب **approach** الصينى للعملية فهو تحدث وتحدث حتى فى الاشتراكية وهو أنه لو خير لتقدم بتعديل للاشتركية، إنما عندما صاغ صاغ واقعياً، لم يصغ اشتراكياً صاغ واقعياً، ولذلك أقترح أن نأخذ تعديله كأساس للبحث ونضيف إليه إذا أردنا وأقرأه لحضراتكم "يهدف النظام الاقتصادى إلى تحقيق الرخاء من خلال التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية - متفقون ليس هنا أحد معترض - التى تكفل زيادة الدخل القومى ورفع مستوى المعيشة، القضاء على البطالة، زيادة فرص العمل، ربط الأجر بالإنتاج، والقضاء على الفقر .

أما الفقرة الثانية فأنا أقترح أن تبقى على ما هى عليه بما فى ذلك ضبط آليات السوق، فهذه مسألة مهمة جداً، فقد طلبنا كل هذا الذى فى الأعلى إذن لابد من ضبط آليات السوق وهى مأخوذة من التعديلين الخاصين بالأستاذين ضياء رشوان وسامح عاشور، بعد ذلك فإن الفقرة الثالثة ليس عليها تعديلات هامة، وأنا أقترح أن الأستاذ محمد عبد العزيز، والأستاذ ضياء رشوان، والدكتورة عبلة وربما يكون معهم الأستاذ سامح عاشور والدكتور طلعت عبد القوى أن يجلسوا سوياً ويعطونا مادتين .. يعنى ٢٣ وربما ٢٤ أيضاً، هل توافقون أن تجلسوا سوياً وتخرجون لنا هذين النصين طالما قلنا هذا الكلام؟ وكيفية إعادة صياغة الفقرة الأولى مع تراتبية معينة وبالتالي يكون منطق الفقرة الثانية يسير مع الأولى والثالثة مع الثانية .

تفضلوا اعملوا على ورقة الأستاذ محمد عبد العزيز ونضيف لها ورقة الدكتور أحمد خيرى حتى لا تكون هناك أية تفرقة .

السيد الأستاذ عبد الفتاح إبراهيم :

أنا أوافق على ورقة الأستاذ محمد عيد العزيز ولكن فقرة ربط الأجر بالإنتاج تحتاج إعادة صياغة، لأنه لدينا إشكالية فى مسألة ربط الأجر بالإنتاج، فلا يمكن إطلاقاً ..
(صوت من القاعة للأستاذ ضياء رشوان نقطة نظام)

السيد الأستاذ ضياء رشوان :

ليس نظاماً أنا أتكلم فى المضمون فقط فقبل أن نجلس يكون هناك انضباط فى المفاهيم أنتم من تقررونه، هنا يأتى موضوع ربط الأجر بالإنتاج وهذا فى منتهى الخطورة وهو ما ذكره الأستاذ محمد لأن ربط الأجر بالإنتاج مقولة فوق رأسمالية وليست رأسمالية، فهى رأسمالية خطيرة جداً أن تأتى فى الدستور، فالمعنى الاقتصادى لها وترجمته اجتماعياً، ومالياً فى منتهى الخطورة فيجب أن تقر اللجنة :

١ - أننا لا نبحث عن صياغة أيديولوجية للنظام الاقتصادى .

٢ - الالتزام بالمعايير المفهومة فى علم الاقتصاد، حتى لا نتكلم فى كلام ليس له معان، وهناك معان ذكرتها الدكتورة عبلة وهى كأستاذة اقتصاد أدخلت فيها ما لا يدخل، فالتنمية المستدامة شىء وكل ما أتى بعد ذلك أشياء تفصيلية لا تدخل بالضرورة فى التنمية المستدامة لأنه مفهوم قد يشمل بقية المفاهيم وقد لا يشملها .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

اجلسوا مع بعضكم البعض وقد يرأسها الدكتور عبد الجليل مصطفى .

السيد الدكتور جابر جاد نصار (المقرر العام) :

ربط الأجر بالإنتاج قد ينخفض الإنتاج أو يتعطل بغير سبب يرجع لإرادة العامل، يعنى الآن أفترض أن المصنع يخفض الإنتاج لأن لديه مخزوننا أو أن السوق لا يحتاج إنتاجاً زيادة، إذن لماذا أخفض أجر العامل ؟

ولذلك عندما يتعاقد العامل مع صاحب العمل يكون تحت أمره

السيد الأستاذ حسين عبد الرازق :

قدمت اقتراحاً سيادة الرئيس أسقطته وهو النص على دور للدولة فى التنمية وفى الاستثمار .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :


أعتذر عن هذا ونضيف التعديل الذى قدمه الأستاذ حسين عبد الرازق ولكن اختصروه جداً،

والآن ترفع الجلسة


(انتهى الاجتماع الساعة الثانية والدقيقة الثلاثين ظهراً)

تم التصديق على مضبطة هذا الاجتماع .

مقرر لجنة مراجعة المضابط



الدكتور عبدالجليل مصطفى

رئيس لجنة الخمسين
ورئيس لجنة مراجعة المضابط

عمرو موسى

